من عجائب
الوضوء والسجود

بكر محمد إبراهيم

الناشر

مركز الراية للنشر والاعلام

اسم الكتاب : من عجائب الوضوء والسجود

بقلـــم : بكر محمد إبراهيم

الطبعة : الأولى ٢٠٠٥

الناشر : مركز الراية للنشر والإعلام

فكرة الكتاب : للناشر أحمد فكرى .

الاشراف والمتابعة : كريم أحمد فكرى .

رقم الإيداع : 4834/2005

الترقيم الدولى : 977.354.069.3

المقدمة

الحمد لله الذى فرض علينا خمس فرائض من الصلاة، وجعل هذه الصلاة قربى نتقرب بها إليه، وأثابنا الثواب الجزيل على أدائها وجعلها كتاباً موقوتاً والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذى كان يقول لبلال أرضنا بها يا بلال .

والذى قال : أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ، وأمرنا ﷺ بالوضوء قبل الصلاة كمدخل إلى هذه العبادة الجليلة والخطيرة .

وبعـــد ،،

يتناول هذا الكتاب السجود باعتباره أعظم ركن فى الصلاة فيه يتقرب العبد من ربه قرباً شديداً لأننا أمرْنا أن نكثر من الدعاء فى السجود فالسجود هو من أبلغ مظاهر وحقائق العبودية لله تعالى لأننا نضع فيه أشرف شئ فى أجسادنا وهى الوجوه على الأرض تذللا لله تعالى .

وقد جاء الإسلام يقصر السجود على الله تعالى دون غيره ونسخ ما كان فى الأمم السابقة من السجود للآباء والملوك والعظماء .

أما الوضوء فهو مدخل وتمهيد للصلاة حيث يقبل العبد على ربه طاهراً جسداً وروحاً .

ويستحب الدعاء بعد الوضوء ويفرض التسمية قبله، ومن عجائب الوضوء أنه يمحو الذنوب عن العبد فكل عضو يغسل أو يمسح بالماء فى الوضوء تتساقط منه الذنوب كما أخبرت بذلك السنة النبوية الشريفة .

وفى الخبر : "الوضوء سلاح المؤمن" .

ويستحب أن يكون المؤمن متوضئاً فى كل حال حتى يستطيع أن يصلى فى أى مكان فقد جعلت الأرض للنبى ﷺ مسجداً وطهوراً .

قال ﷺ : "جعلت لى الأرض مسجداً وتراباً طهوراً فأيما مسلم أدركته الصلاة فليصل .

باستثناء المزابل والمجازر والحمامات والمقابر .

نفع الله به والحمد لله أولا وآخراً .

المؤلف

بكر محمد إبراهيم

عضو اتحاد الكتاب

الحث على الصلاة

فى القرآن

قال تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ (٤٣) ﴾ [البقرة].

وقال تعالى : ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلاَّ عَلَى الْخَاشِعِينَ (٤٥) ﴾ [البقرة].

وقال تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لا تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلاَّ قَلِيلاً مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ (٨٣) ﴾ [البقرة].

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (١٥٣) ﴾ [البقرة].

وقال تعالى: ﴿ قُل لِّعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلانِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لاَّ بَيْعٌ فِيهِ وَلا خِلالٌ (٣١) ﴾ [إبراهيم].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لا إِلَٰهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي (١٤) ﴾ [طه].

وقال تعالى : ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ (١٣٢) ﴾ [طه].

وقال تعالى : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ (٧٨) ﴾ [الحج].

وقال تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٥٦) ﴾ [النور].

وقال تعالى : ﴿ اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ (٤٥) ﴾ [العنكبوت].

وقال تعالى : ﴿ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٣١) ﴾ [الروم].

وقال تعالى كما حكى القرآن الكريم على لسان لقمان :

﴿ يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ (١٧) ﴾ [لقمان].

وقال تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (٣٣) ﴾ [الأحزاب].

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ (٩) ﴾ [الجمعة].

وقال تعالى: ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا (١٠٣) ﴾ [النساء].

إلى آخر ما ذكر وحث الله تعالى على إقامة الصلوات.

الحث على الصلاة

فى السنة

قال رسول الله ﷺ «بنى الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت ، وصوم رمضان».

وقال ﷺ : «الصلاة عماد الدين فمن تركها فقد هدى الدين».

وقال ﷺ : «مفتاح الجنة الصلاة».

وقال ﷺ : «خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن ولم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن كان عند الله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة».

وقال ﷺ : «الصلاة ، الصلاة، وما ملكت أيمانكم». (هذه آخر وصية وصى بها الرسول أمته عند موته).

وعن جابر قال : أتى النبى ﷺ النعمان بن نوفل فقال : يارسول الله : أرأيت إذا صليت المكتوبة وحرمت الحرام وأحللت الحلال أدخل الجنة؟ فقال النبى ﷺ : نعم.

قال ﷺ : «مثل الصلاة المكتوبة كمثل الميزان من أوفى استوفى».

وقال ﷺ : «أسوأ الناس سرقة الذى يسرق من صلاته».

وقال ﷺ : «مروا أبناكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم فى المضاجع». أخرجه أبو داود وأحمد والحاكم.

وقال ﷺ : واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة».

إلى آخر ما أمر رسول الله ﷺ وذكر ووعظ.

﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤) ﴾ [النجم].

﴿ وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾

فضل الصلاة فى القرآن

قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٧٧) ﴾ [البقرة].

وقال تعالى : ﴿ لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أُوْلَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا (١٦٢) ﴾ [النساء].

وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ (١٢) ﴾ [المائدة].

وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ (١٧٠) ﴾ [الأعراف].

وقال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٣) أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (٤) ﴾ [الأنفال].

وقال تعالى: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧١) ﴾ [التوبة].

وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ (٢٢) ﴾ [الرعد].

وقال: ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ (٧٨) ﴾ [الحج].

وقال تعالى : ﴿ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ (٣٧) لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٣٨) ﴾ [النور].

قال تعالى : ﴿ اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ (٤٥) ﴾ [العنكبوت].

قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُم بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (٤) أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٥) ﴾ [لقمان].

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ (٩) ﴾ [الجمعة].

قال تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢٠) ﴾ [المزمل].

قال تعالى : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ (١١٤) ﴾ [هود].

فضل الصلاة

فى السنة النبوية الشريفة

قال ﷺ : «مفتاح الجنة الصلاة».

قال ﷺ : «إن الصلوات كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر».

قال ﷺ : «خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن ولم يضيع منهم شيئا استخفافا بحقهن كان عند الله عهد أنى يدخله الجنة». (من حديث عبادة بن الصامت).

قال ﷺ : «مثل الصلوات الخمس كمثل نهر عذب غمر بباب أحدكم يقتحم فيه كل يوم خمس مرات فما ترون ذلك يُبقى من درنه؟ قالوا لا شىء».

قال ﷺ : «فإن الصلوات الخمس تذهب الذنوب كما يذهب الماء الدرن». (مسلم - أبى هريرة).

قال ﷺ : «ما افترض الله على خلقه بعد التوحيد أحب إليه من الصلاة، ولو كان شىء أحب إليه منها ما تعبد به ملائكته : فمنهم راكع ومنهم ساجد ومنهم قائم وقاعد».

قال ﷺ : «يا أبا هريرة مر أهلك بالصلاة فإن الله يأتيك بالرزق من حيث لا تحتسب». (عند الحاكم من حديث ابن عمر).

وسئل ﷺ : «أى الأعمال أفضل؟ فقال : الصلاة لمواقيتها». (متفق عليه من حديث ابن مسعود).

قال ﷺ : «من صلى صلاة لوقتها واسبغ وضوءها وأتم ركوعها وسجودها وخشوعها عرجت وهى بيضاء مُسفرة تقول: حفظك الله كما حفظتنى».

وقال ﷺ : «من حافظ على الخمس بإكمال طهورها ومواقيتها كانت له نورا وبرهانا يوم القيامة، ومن ضيعها حشر مع فرعون وهامان». (من حديث عبد الله بن عمرو).

قال ﷺ : «ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة، وذلك الدهر كله». (رواه مسلم).

الأمر بالصلوات

المكتوبة وفضلها

قال تعالى : ﴿ فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٥) ﴾ [التوبة].

قال تعالى : ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ (٢٣٨) ﴾ [البقرة].

عن ابن عمر رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «بنى

الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان». (متفق عليه).

عن ابن عمر قال، قال رسول الله ﷺ : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة ... إلخ».

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول ﷺ: «إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته، فإ صلحت فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر، فإن انتقص من فريضته شيئا قال الرب عز وجل: انظروا هل لعبدى من تطوع فيكمل بها ما انتقص من الفريضة ثم تكون سائر أعماله على هذا. (رواه الترمذى).

عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ : أى الأعمال أفضل؟ قال الصلاة على وقتها».

عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «من أتم الوضوء كما أمره الله فالصلوات المكتوبات كفارات لما بينهن». (رواه مسلم).

عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول : «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر». (رواه مسلم).

عن جابر رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة». (رواه مسلم).

الخصائص التى فى الصلاة

قيل إن فى الصلاة اثنتى عشرة خصلة فمن أراد أن يصلى فلابد أن يتعاهد هذه الخصال لتتم صلاته، فستة قبل الدخول فى الصلاة وستة فيها .

فأولها: العلم لأن النبى ﷺ قال: « عمل قليل فى علم، خير من عمل كثير فى جهل».

الثانى : الوضوء لقوله ﷺ : «لا صلاة إلا بطهور».

الثالث: اللباس لقوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا خذوا زينتكم عند كل مسجد ﴾ .

يعنى البسوا ثيابكم التى تستر العورة عند كل صلاة وعورة الرجل ما بين السرة إلى الركبة وعورة المرأة كل جسدها ما عدا الوجه والكفين.

الرابع : حفظ الوقت لقوله عز وجل : ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا ﴾.

الخامس : استقبال القبلة لقوله تعالى : ﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾ .

السادس : النية لقوله ﷺ : «إنما الأعمال بالنيات».

السابع : التكبير لقوله ﷺ : «تحريمها التكبير وتحليلها التسليم».

الثامن : القيام لقوله تعالى : ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ .

التاسع : الفاتحة لقوله تعالى : ﴿ فاقرءوا ماتيسر من القرآن ﴾ .

وقوله ﷺ : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

العاشر: الركوع لقوله عز وجل : ﴿واركعوا مع الراكعين﴾.

الحادى عشر: السجود لقوله تعالى : ﴿واسجدوا لله﴾.

والثانى عشر: القعود للتشهد والسلام لقوله ﷺ : «إذا رفع الرجل رأسه من آخر السجدة وقعد قدر التشهد فقد تمت الصلاة».

فأما العلم : فعلى ثلاثة أوجه :

أولها: أن يعرف الفريضة من السنة.

والثانى : أن يعرف ما فى الوضوء من الفريضة من السنة.

والثالث : أن يعرف كيد الشيطان فيأخذ فى محاربته بالجهة.

وأما الوضوء : فتمامه فى ثلاثة أشياء :

أولها : أن تطهر قلبك من الغل والحسد والغش.

والثانى : أن تطهر البدن من الذنوب.

والثالث : أن تغسل الأعضاء غسلا سابغا بغير إسراف فى الماء ولو كنت على نهر جار، ولا تتعدى ثلاث مرات.

وأما اللباس : فتمامه بثلاثة أشياء :

أولها: أن يكون أصله من الحلال.

والثانى : أن يكون طاهرا من النجاسات.

والثالث : أن يكون موافقا للسنة، ولا يكون لبسه على جهة الفخر والخيلاء.

حفظ الوقت : ففى ثلاثة أشياء :

أولها: أن يكون بصرك إلى تعاهدالوقت فتصلى فى أوله

ثانيها: أن يكون سمعك إلى الأذان

والثالث: أن يكون قلبك متفكرا متعاهدا للوقت.

وأما استقبال القبلة: فتمامه فى ثلاثة أشياء:

أولها: أن تستقبل القبلة بوجهك.

الثانى: أن تقبل على الله بقلبك.

والثالث: أن تكون خاشعا لله ذليلا.

وأما النية: فتمامها فى ثلاثة أشياء:

أولها: أن تعلم أى صلاة تصلى.

ثانيها: أن تعلم أنك تقوم بين يدى الله تعالى فهو يراك وإن لم تكن تراه، فتقوم بالهيبة والإجلال.

والثالث: أن تعلم أنه يعلم ما فى قلبك فتفرغ قلبك من أشغال الدنيا فقد كفاك هم رزقك بضمانه وكلفك بحسن عبادته، بعكس الكثير من الناس الذين يجرون وراء الرزق وهو مضمون لهم ولو جروا منه لجرى وراءهم ويتركون المطلوب منهم وهو الإحسان فى العبادات.

وأما التكبير: فتمامه فى ثلاثة أشياء:

أولها: أن تكبر تكبيرا صحيحا جزما لا شك فيه.

والثانى: أن ترفع يديك حذاء أذنيك.

الثالث: أن يكون قلبك حاضرا فتكبر مع التعظيم والوقار

وأما تمام القيام: ففى ثلاثة أشياء

أولها: أن تجعل بصرك فى موضع سجودك.

والثانى : أن تجعل قلبك إلى الله.

والثالث : أن لا تلتفت يمينا ولا شمالا.

وأما تمام القراءة : ففى ثلاثة أشياء :

أولها : أن تقرأ بفاتحة الكتاب قراءة صحيحة بالترتيل من غير لحن.

الثانى : أن تقرأ بالتفكير وتتعاهد معانى ما تقرأ.

والثالث : أن تعمل بما تقرأ.

وأما تمام الركوع : ففى ثلاثة أشياء :

أولها: أن تبسط ظهرك ولا تنكسه ولا ترفعه.

والثانى : أن تضع يديك على ركبتيك، وتفرج بين أصابعك.

والثالث : أن تطمئن راكعا، وتسبح التسبيحات مع التعظيم.

وأما تمام السجود : ففى ثلاثة أشياء :

أولها : أن تضع يديك بحذاء أذنيك.

والثانى: أن لا تبسط ذراعيك على الأرض.

والثالث: أن تطمئن فيه وتسبح مع التعظيم.

وأما تمام القعود : ففى ثلاثة أشياء :

أولها: أن تقعد على رجلك اليسرى، وتنصب اليمنى نصبا

والثانى: أن تتشهد بالتعظيم وتدعو لنفسك وللمؤمنين

والثالث: أن تسلم على التمام.

وأما تمام السلام : فأن يكون مع النية الصادقة من لبك أن سلامك على من كان عن يمينك من الملائكة الحفظة والرجال والنساء وكذلك عن يسارك ولا تجاوز بصرك منكبيك.

وأما تمام الإخلاص : ففى ثلاثة أشياء :

أولها: أن تطلب بصلاتك رضا الله تعالى ولا تطلب رضا الناس.

والثانى : أن ترى التوفيق من الله تعالى.

والثالث : أن تحفظها حتى تجد ثواب صلاتك يوم القيامة.

﴿من جاء بالحسنة فله خير منها﴾

الخشوع فى الصلاة

أخى المسلم أختى المسلمة :

اعلموا أن الصلاة عماد الدين، من أقامها فقد أقام الدين، ومن هدمها فقد هدم الدين، هدم دين نفسه وأساء إليها.

فالصلاة صلة بين العبد وبين ربه ولا دين يصلح بدون صلاة، وبين الإنسان وبين الكفر ترك الصلاة.

يقول تعالى : ﴿ وأقيموا الصلاة ... ﴾ .

وإقامة الصلاة هى أداؤها بأركانها وسننها وآدابها وهيئاتها فى أوقاتها المعلومة المعروفة المحددة، فقد ورد أن أول ما ينظر فى من عمل العبد يوم القيامة الصلاة، فإن وجدت تامة قُبلت منه وسائر عمله، وإن وجدت ناقصة ردت إليه وسائر عمله- والعياذ بالله.

يقول ﷺ : «من صلى الصلاة لوقتها وأسبغ وضوءها وأتم ركوعها وسجودها وخشوعها عرجت وهى بيضاء مسفرة تقول حفظك الله كما حفظتنى، ومن صلى صلاة لغير وقتها ولم يسبغ وضوءها ولم يتم ركوعها ولا سجودها ولا خشوعها عرجت وهى سوداء مظلمة تقول ضيعك الله كما ضيعتنى، حتى إذا كانت حيث شاء الله لُفت كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجهه.

هذا لمن لم يحسن صلاته فما بالك فيمن ترك الصلاة بالكلية.

﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ① الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خَاشِعُونَ ② ﴾ [المؤمنون]

الفوائد الطبية للصلاة

بالإضافة إلى أن الصلاة دعوة إلى تنظيف الباطن، والتخلى عن الفحشاء والمنكر والأخلاق الذميمة، والتحلى بمكارم الأخلاق، وفيها راحة الضمير وقوة العزيمة، والتروى فى الأمور، وراحة الفكر والعقل واستعادة النشاط، فإن لها من الفوائد الصحية ما يمكن إجماله فيما يلى :

١- تقوية جميع عضلات الجسم والمفاصل لأنها تتضمن حركات لجميع المفاصل.

٢- تقوية عضلات العمود الفقرى ومنع تيبسه أو انحنائه.

٣- تقوية مفاصل الكعبين.

٤- السجود يمنع تراكم المواد الدهنية والترهل ويقوى عضلات البطن فيمنع التكرش الارتخائى الذى يشوه جمال الجسم.

٥- القراءة والتسبيح تمرينات للتنفس منتظمة.

٦- استمرار الرشاقة والنضارة وخفة الحركة والشباب الدائم.

٧- السجود الطويل يؤدى إلى انخفاض ضغط الدم.

فوائد توقيت الصلاة صحيا :

توقيت الصلاة له فوائد جمة أهمها تنظيم حياة الإنسان.

فصلاة الصبح : تعود البكور فى اليقظة واستقبال اليوم بهمة ونشاط.

وصلاة الظهر: بعد يوم حافل بالعمل، تذهب عن الجسم ما لحقه من تعب وإرهاق، وتخلصه من الإنفعالات التى تكون قد اعترضته وبذلك يتناول

طعامه بشهية ورغبة دون تدخل هذه المؤثرات فيكون للطعام فائدة أنفع، وعمل وظيفى سليم للأحشاء والبنكرياس

صلاة العصر بعد فترة من الراحة لاستعادة النشاط وتيسير الطعام.

صلاة المغرب لها ما لصلاة الظهر.

صلاة العشاء فهى ختام النشاط اليومى، والتخلص من جميع الانفعالات، وبذلك ينام الإنسان دون قلق أو أرق.

٩- مكافحة الإمساك فالصلاة بحركاتها تزيد حركة الأمعاء وإفراز المرارة.

١٠- سلوك المصلى يجنبه أمراض المدنية الشائعة فى انفعالات ومؤثرات وخوف وقلق، ويزيد من قوة الإنسان المعنوية.

أهمية صلاة العصر :

عن بريدة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله».

أوقات لا صلاة فيها :

عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول. «لا صلاة بعد الصبح، حتى تطلع الشمس، ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس.

وله عن عقبة بن عامر: ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ، ينهانا أن نصلى فيهن، وأن نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع،

وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تزول الشمس، وحين تتضيف الشمس للغروب.

تسوية الصفوف :

عن أنس رضى الله عنه، عن النبى ﷺ، قال : «سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من إقامة الصلاة».

وعن النعمان بن بشير قال . «كان رسول الله ﷺ يسوى صفوفنا إذا قمنا إلى الصلاة، فإن استوينا كبر».

الإطمئنان فى الصلاة :

عن أبى هريرة رضى الله عنه، أن النبى ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى، ثم جاء فسلم على النبى ﷺ، فرد النبى ﷺ عليه السلام، فقال : «ارجع فصل فإنك لم تصل». فصلى، ثم جاء فسلم على النبى ﷺ فقال : ارجع فصل، فإنك لم تصل «ثلاثا» قال :

«إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القران.

ثم ارفع حتى تطمئن راكعاً.

ثم ارفع حتى تعتدل قائما،

ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً،

ثم ارفع حتى تطمئن جالسا،

ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها».

فى كيفية الصلاة :

عن أبى هريرة رضى الله عنه، أن النبى ﷺ قال :

«إذا قمت إلى الصلاة فاسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم ارجع حتى تطمئن راكعا، ثم ارفع حتى تعتدل قائما، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تطمئن جالسا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها».

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : «كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، ثم يقول : «سمع الله لمن حمده» حين يرفع صلبه من الركوع، ثم يقول وهو قائم : «ربنا ولك الحمد» ثم يكبر حين يهوى، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يكبر حين يسجد، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يفعل ذلك فى الصلاة كلها حتى يقضيها، ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس».

ومثله فى حديث رفاعة بن رافع عند أحمد وابن حبان : «حتى تطمئن قائما». ولأحمد : « فاقم صلبك حتى ترجع العظام».

وللنسائى وأبى داود من حديث رفاعة بن رافع : «إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله تعالى، ثم يكبر الله تعالى ويحمده ويثنى عليه».

ولأبى داود : «ثم اقرأ بأم الكتاب وبما شاء الله».

ولابن حبان ثم بما شئت».

وعن أنس، عن النبى ﷺ : قال : ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى

السماء فى صلاتهم؟ فاشتد قوله فى ذلك، حتى قال : لينتيهن أو لتخطف أبصارهم.

وعن أبى هريرة رضى الله عنه، قال : كان رسول الله ﷺ إذا كبر فى الصلاة سكت هنية قبل القراءة، فقلت : يارسول ، بأبى أنت وأمى، أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة، ما تقول ؟ قال : أقول : «اللهم باعد بينى وبين خطاياى، كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقنى من خطاياى كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس. اللهم اغسلنى من خطاياى بالثلج والماء والبرد. سبحانك اللهم وبحمدك، تبارك إسمك، وتعالى جدك، ولا إله غير».

الصلاة وفاتحة الكتاب

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب، فهى خداج، يقولها ثلاثة، فقيل لأبى هريرة : إنا نكون وراء الإمام ؟ فقال :

اقرأ بها فى نفسك، فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : «قال الله عز وجل: قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين، ولعبدى ما سأل، فإذا قال العبد : الحمد لله رب العالمين، قال الله : حمدنى عبدى، فإذا قال: الرحمن الرحيم، قال الله: أثنى علىَّ عبدى، فإذا قال : مالك يوم الدين، قال : مجدنى عبدى (وقال مرة: فوض إلى عبدى) وإذا قال : إياك نعبد وإياك نستعين، قال: هذا بينى وبين عبدى ولعبدى ما سأل، فإذا قال : اهدنا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين، قال: هذا لعبدى ولعبدى ما سأل».

وعن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله ﷺ : لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن.

وفى رواية لابن حبان والدارقطني: «لا تجزى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب».

وفى أخرى لأحمد وأبى داود والترمذى وابن حبان: «لعلكم تقرءورن خلف إمامكم؟ قلنا : نعم، قال : لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها».

وعن أبى هريرة رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الإمام - غير المغضوب عليهم ولا الضالين- فقولوا: آمين، فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه».

وضع اليمنى على اليسرى :

عن ابن مسعود، أنه كان يصلى فوضع يده اليسرى على اليمنى، فرآه النبى ﷺ فوضع يده اليمنى على اليسرى.

متى السجود :

عن البراء بن عازب قال: كنا نصلى خلف النبى ﷺ، فإذا قال: «سمع الله لمن حمده» لم يحن أحد منا ظهره حتى يضع النبىﷺ جبهته على الأرض».

لا يرفع المأموم رأسه قبل الإمام :

عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال :

«أما يخشى أحدكم (أو : ألا يخشى أحدكم) إذا رفع رأسه قبل

الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمار؟ (أو يجعل الله صورته صورة حمار)».

الذكر فى الركوع والسجود :

عن عقبة بن عامر قال : لما نزلت ﴿فسبح باسم بك العظيم﴾ قال لنا رسول الله ﷺ : اجعلوها فى ركوعكم. فلما نزلت ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ قال : اجعلوها فى سجودكم.

وعن حذيفة قال

«صليت مع النبى ﷺ ، فكان يقول فى ركوعه: سبحان ربى العظيم، وفى سجوده: سبحان ربى الأعلى. وما مرت به آية رحمة إلا وقف عندها يسأل، ولا آية عذاب إلا تعوذ منه».

وعن عون بن عبد الله بن عتبة، عن ابن مسعود أن النبى ﷺ قال :

«إذا ركع أحدكم، فقال فى ركوعه: سبحان ربى العظيم ثلاث مرات فقد تم ركوعه، وذلك أدناه، وإذا سجد، فقال فى سجوده: سبحان ربى الأعلى ثلاث مرات فقد تم سجوده، وذلك أدناه.

وعن أبى هريرة رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال :

«إذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده . فقولوا: اللهم ربنا ولك الحمد، فإنه من وافق قوله الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه».

وعن ابن عباس رضى الله عنه، قال : كشف رسول الله ﷺ الستارة والناس صفوف خلف أبى بكر، فقال :

«يا أيها الناس، إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة، يراها المسلم، أو ترى له. ألا وإنى نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً، أما الرجوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا فى الدعاء، فقمن أن يستجاب لكم».

الدعاء عند الرفع من الركوع :

عن عبد الله بن أبى أوفى رضى الله عنه، قال : كان رسول الله ﷺ ، إذا رفع ظهره من الركوع قال:

اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات، وملء الأرض، وملء ماشئت من شيء بعد. اللهم نقنى من الذنوب والخطايا، كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس. اللهم طهرنى بالثلج والبرد والماء البارد.

وعن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : لا ينظر الله إلى صلاة رجل لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده.

الدعاء بين السجدتين :

عن ابن عباس رضى الله عنهما، أن النبى ﷺ كان يقول بين السجدتين : اللهم اغفر لى، وارحمنى، وأجبرنى، واهدنى وارزقنى.

فى كيفية السجود :

عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا سجدت فضع كفيك، وارفع مرفقيك».

فى صلاة فجر الجمعة :

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال :

كان رسول الله ﷺ، يقرأ فى صلاة الفجر يوم الجمعة ﴿ألم تنزيل﴾ [السجدة] ، و﴿هل أتى على الإنسان﴾

وقراءة هذه السورة - سورة السجدة - فى فجر الجمعة ليس واجبا ويجوز أن يقرأ المصلى بغيرها، ولكنه مستحب.

وعن حذيفة رضى الله عنه قال : «صليت مع النبى ﷺ ، فما مرت به آية رحمة إلا وقف عندها يسأل، ولا آية عذاب إلا تعوذ منها».

من صيغ الدعاء فى السجود :

عن أبى هريرة رضى الله عنه، عن عائشة رضى الله عنها قالت

فقدت رسول الله ﷺ ليلة من الفراش فالتمسته فوقعت يدى على بطن قدميه وهو ساجد وهما منصوبتان، وهو يقول :

«اللهم إنى أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك».

قنوت الوتر :

عن الحسن بن على رضى الله عنهما أنه قال

علمنى رسول الله ﷺ كلمات أقولهن فى قنوت الوتر

«اللهم اهدنى فيمن هديت، وعافنى فيمن عافيت، وتولنى فيمن توليت، وبارك لى فيما أعطيت، وقنى شر ما قضيت، فإنك تقضى ولا يقضى عليك، إنه لا يذل من واليت، تباركت ربنا وتعاليت».

رواه الخمسة وزاد الطبرانى والبيهقى.

«ولا يعز من عاديت». زاد النسائى من وجه آخر فى اخره « وصلى الله تعالى على النبى».

دعاء فى الصلاة :

عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه، أنه قال لرسول الله ﷺ علمنى دعاء أدعو به فى صلاتى . قال : قل :

«الله إنى ظلمت نفسى ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لى مغفرة من عندك، وارحمنى إنك أنت الغفور الرحيم».

وعن على رضى الله عنه قال :

كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة : يكون من أخر ما يقول بين التشهد والتسليم : «الله اغفر له ماقدمت. وما أخرت، وما أسررت، وما أعلنت وما أسرفت، وما أنت أعلم به منى. أنت المقدم، وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت».

التسليم :

عن وائل بن حجر رضى الله عنه قال : صليت مع النبى ﷺ فكان يسلم عن يمينه : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

النافلة فى البيت والفريضة فى المسجد :

عن زيد بن ثابت، أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال

«أفضل الصلاة صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة».

يوم الجمعة :

عن أبى أيوب ، رضى الله عنه، سمعت النبى صلى الله عليه وآله وسلم يقول :

«من اغتسل يوم الجمعة، ومس من طيب إن كان عنده، ولبس من أحسن ثيابه، ثم خرج وعليه السكينة حتى يأتى المسجد فيركع إن بدا له ولم يؤذ أحداً، ثم أنصت إذا خرج إمامه حتى يصلى، كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة الأخرى».

فضيلة السجود :

عن أبى هريرة رضى الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء».

وعن عمرو بن عبسة رضى الله عنه، أنه سمع النبى صلى الله عليه وآله وسلم يقول :

«أقرب ما يكون الرب من العبد فى جوف الليل الآخر، فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله فى تلك الساعة فكن».

وصلى الله على سيدنا محمد النبى الأمى وعلى آله وصحبه وسلم.

حكم تارك

الصلاة وعقوبته

قال تعالى : ﴿ فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون ﴾.

قال ﷺ : «من لقى الله وهو مضيع للصلاة لم يعبأ الله بشئ من حسناته». (رواه الطبرانى من حديث أنس).

قال ﷺ : «من ترك صلاة متعمداً فقد كفر». (رواه أبو الدرداء).

قال ﷺ : «من ترك صلاة متعمداً فقد برئ من ذمة محمد عليه السلام» (من حديث أم أيمن).

قال ﷺ : «أول ما ينظر فيه من عمل العبد يوم القيامة الصلاة فإن وجدت تامة قبلت منه وسائر عمله ، وإن وجدت ناقصة ردت عليه وسائر عمله».

قال ﷺ : «مثل الصلاة المكتوبة كمثل الميزان من أوفى استوفى» (من حديث ابن عباس).

قال ﷺ : «الذى تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله» (عن ابن عمر).

قال ﷺ : «من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله».

ويقول جل فى علاه: ﴿ ما سلككم فى سقر * قالوا لم نك من المصلين ﴾.

روى الطبرانى : «من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر جهاراً» «ليس بين

العبد والكفر أو الشرك إلا ترك الصلاة ، فإذا ترك الصلاة فقد كفر».

«لا تتركوا الصلاة تعمداً فمن تركها متعمدا فقد خرج عن ملة».

روى الترمذى : «كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة».

وروى أيضاً : «أربع فرضهن الله فى الإسلام فمن أتى بثلاث لم يغنين عنه شيئا حتى يأتى بهن جميعا : «الصلاة والزكاة والصيام والحج» لمن استطاع إليه سبيلا .

يقول الله تعالى : ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا (٥٩)﴾ [مريم].

والغَىُّ واد فى جهنم أعاذنا الله منها .

والذين أضاعوها هنا هم الذين أخروها عن وقتها فما بالك بمن لا يصلى.

يقول ﷺ : «من حافظ على الصلاة كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة ، وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبىٍّ بن خلف».

وإنما حشر مع هؤلاء، لأنه إن اشتغل عن الصلاة بماله أشبه قارون فيحشر معه ، أو بملكه أشبه فرعون فيحشر معه ، أو بوزارته هامان فيحشر معه ، أو بتجارته أشبه أبىٍّ بن خلف تاجر كفار مكة فيحشر معه.

وروى ابن حبان فى صحيحه : «من فاتته صلاة فكأنما وتر أهله وماله» أى فقدهما ، وفقد الأهل والأموال أهون من ترك الصلاة .

مرتبة الصلاة

بين الفروض الإسلامية

تأتى مرتبة الصلاة - فى أركان الإسلام - بعد الإيمان بالله ورسوله مباشرة : إنها الركن الثانى من أركان الإسلام.

عن عمر بن الخطاب قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ، لا يرى عليه أثر السفر ، ولا يعرفه منا أحد ، حتى جلس إلى النبى ﷺ ، فأسند ركبته إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه.

قال : يا محمد أخبرنى عن الإسلام ؟

فقال رسول الله ﷺ : «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا».

قال : صدقت .

قال : فعجبنا له يسأله ويصدقه .

قال : فأخبرنى عن الإيمان ؟

قال : أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره.

قال : صدقت .

قال : فأخبرنى عن الإحسان ؟

قال : أن تعبد الله ، كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك .

قال : فأخبرنى عن الساعة ؟

قال : ما المسئول عنها بأعلم من السائل.

قال : فأخبرنى عن أمارتها ؟

قال : أن تلد الأمة ربتها ، وأن ترى الحفاة العراة رعاة الشاء يتطاولون فى البنيان.

قال : ثم انطلق فلبثت مليًا ، ثم قال لى : يا عمر، أتدرى من السائل؟

قلت : الله ورسوله أعلم .

قال : «فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم» (رواه الإمام مسلم فى صحيحه)

كيف فرضت الصلاة :

لقد كانت القاعدة العامة فى الإخبار بالفروض والواجبات الدينية ، أن ينزل جبريل عليه السلام بالوحى من الله سبحانه وتعالى إلى رسوله ﷺ بالأمر أو النهى ، مفصلا أو مجملا.

فلما أن أوان فرض الصلاة اقتضت حكمة الله سبحانه وتعالى أن يسير الأمر على خلاف القاعدة العامة : فلقد استدعى رسول الله ﷺ ليكون بنفسه فى الحضرة الإلهية .

وكانت ليلة تكريم هائلة لرسول الله ﷺ بدأت بأن شق عن صدره وملئ إيمانا وحكمة . يقول رسول الله ﷺ - فيما رواه الشيخان - عن هذه الليلة :

كان أبو ذر يحدث أن رسول الله ﷺ قال :

«فرج سقف بيتى وأنا بمكة، فنزل جبريل ففرج صدرى ثم غسله بماء زمزم، ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيمانا فأفرغه فى صدرى ثم أطبقه ...».

وعرج برسول الله ﷺ، وفتحت له أبواب السماوات فأخذ يتجاوزها سماءً سماءً ، أخذ يتجاوزها مكاناً ، وأخذ يتجاوزها مكانة ، أى أنه أخذ المكانات الروحية، التى تتمثل فى من هم فى هذه السماوات بعد تجاوز المكانات الروحية التى تتمثل فى من هم على ظهر الأرض، لقد تخطى فى لحظات كلمح البصر أو هى أقرب، مكانة آدم عليه السلام فى السماء الأولى، وهكذا حتى تجاوز فى السماء السابعة مكانة إبراهيم عليه السلام، ووصل صلوات الله وسلامه عليه إلى سدرة المنتهى، أى الحد الفاصل بين عالم الملك، وعالم الملكوت، وهذا الحد الفاصل لم يتجاوزه أحد من بنى البشر قبل الرسول ﷺ، وتفضل الله على رسوله، فتجاوزه الرسول إلى مقام أسمى، وتجاوز بذلك الكون كله مكاناً ومكانة، فكان فى عالم النور .

وتخطى الرسول ﷺ ، مقام سدرة المنتهى إلى مقام قاب قوسين، ثم تخطى مقام قاب قوسين إلى أدنى منه.

إن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿فكان قاب قوسين أو أدنى﴾[النجم]

علم الصالحون أن فضل الله وكرمه وجوده ، وأن رحمته وإنعامه : إن كل ذلك لن يقف عند «قاب قوسين» ، وإنما سيصل إلى هذا المقام ثم يتجاوزه إلى «أو أدنى».

ولما وصل رسول الله ﷺ إلى أقصى ما يمكن أن يصل إليه بشر فى مقام القرب :

- لقد وصل رسول الله ﷺ إلى مستوى يسمع فيه صريف الأقلام .

روى الشيخان واللفظ لمسلم ما يلى :

قال ابن شهاب : وأخبرنى ابن حزم أن ابن عباس وأبا حبة الأنصارى كانا يقولان ، قال رسول الله ﷺ :

«... ثم عرج بى حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقلام» وأدخل رسول الله ﷺ الجنة .

روى الشيخان - من حديث طويل - قال : قال رسول الله ﷺ : «ثم انطلق بى جبريل حتى أتى سدرة المنتهى فغشيها ألوان لا أدرى ماهى. قال : ثم أدخلت فإذا فيها جنابذ اللؤلؤ ، وإذا ترابها المسك».

إنه لما وصل رسول الله ﷺ إلى مالم يصل إليه ملك مقرب ، ولا نبى مرسل، حينئذ يقول الله تعالى فى ذلك : ﴿فأوحى إلى عبده ما أوحى﴾.

وكان مما أوحاه إليه أمر الصلاة. لقد أوحيت إليه فى أسمى أفق، وأوحيت إليه عن طريق مباشر، لقد استدعى ليكون فى الحضرة الإلهية بنفسه، وليتلقى بشرى الصلاة بنفسه ... الصلاة بكل ما تشتمل عليه من رموز، وبكل ما تشتمل عليه من أعمال واضحة، ومن أقوال فى غاية الرفعة. تلقى الرسول ﷺ كل ذلك فى الليلة المباركة التى رأى فيها من آيات ربه الكبرى.

إقامة الصلاة

ومن هنا لابد من «إقامة» الصلاة .

والله سبحانه وتعالى حينما يتحدث عن الصلاة فى القرآن الكريم، وحينما يتحدث الرسول الله ﷺ عنها فى الأحاديث النبوية الشريفة ، فإنما يتحدثان عن الصلاة المقامة ، يقول سبحانه فى معرض الحديث المخبتين :

﴿ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٣٥) ﴾ [الحج]

ويقول سبحانه : ﴿ لَٰكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَٰئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا (١٦٢) ﴾ [النساء]

ويقول سبحانه :﴿ قُل لِّعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَالٌ (٣١) ﴾[إبراهيم]

ويقول سبحانه لرسوله ﷺ : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ (١١٤) ﴾ [هود]

ويقول له : ﴿ اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ (٤٥) ﴾ [العنكبوت]

ويخاطب المؤمنين فيقول لهم : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا

لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلاَّ قَلِيلاً مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ (٨٣) ﴾ [البقرة]

وهكذا فى آيات القرآن التى تتحدث عن الصلاة المطلوبة ، فإنها تضيف إلى لفظ الصلاة لفظة : أقام ، أو أقيموا ، أو يقيمون ... فإذا ما تحدثت عن صلاة المنافقين ، فإنها تذكرها من غير ذلك :

﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ (٤) الَّذِينَ هُمْ عَن صَلاتِهِمْ سَاهُونَ (٥) ﴾ [الماعون]

ما الصلاة المقامة ؟

إنها الصلاة كما يحب الله ورسوله .

كيف ؟

حينما يتجه الإنسان إلى الله فيقف بين يديه مستقبلا القبلة ويقول :

«الله أكبر» مفتتحاً بها الصلاة ، فإنه يكون قد ابتدأ إحرام الصلاة ، وهذه التكبيرة إنما هى : تكبيرة الإحرام .

وإذا ما أحرم الإنسان للصلاة فإنه يتجه إلى الله كلية محققاً :

﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٧٩) ﴾ [الأنعام]

ومحققا قوله تعالى :

﴿ قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ (١٦٣) ﴾ [الأنعام]

يحقق ذلك بقدر الاستطاعة .

بمعنى أنه منذ «الله أكبر» لا يفكر فى الوظيفة أو المال أو الأهل أو الأصدقاء أو الجاه أو السلطان ، لا يفكر فى العالم المادى ، إنه وقد اتجه إلى الله يقصر تفكيره فيه ، موجهاً وجهه إليه .

ويبدأ بالفاتحة، هذه السورة التى تفتح كل الأبواب المغلقة. إنها الفاتحة، وهى أم القرآن، وأصل القرآن، وهى السبع المثانى والقرآن العظيم.

عن أبى هريرة - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ خرج على أبى بن كعب، فقال : «يا أبى» وهو يصلى، فالتفت أبى فلم يجبه ، صلى أُبَىّ فخفف، ثم انصرف إلى رسول الله ﷺ فقال : السلام عليك يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ :

«وعليك السلام ، مامنعك يا أبى أن تجيبنى إذ دعوتك ؟» .

فقال : يا رسول الله ، إنى كنت فى الصلاة .

الصلاة كفارة للذنوب

روى الطبرانى فى الأوسط والصغير بسنده عن ابن عمر -رضى الله عنه- قال : قال رسول الله ﷺ :

«لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا صلاة لمن لا طهور له ، ولا دين لمن لا صلاة له ، إنما موضع الصلاة من الدين كموضع الرأس من الجسد».

فى هذا الحديث الشريف ينفى رسول الله ﷺ الدين عن تارك الصلاة.

وما من شك فى أن من تركها منكراً لها - لا دين له .

ومن تركها استهتاراً بها لا دين له، ومن تركها غير مبال بها لا دين له.

أما من حافظ عليها ، وأداها بشروطها - فإن رسول الله ﷺ يتحدث عنه فيما رواه الإمام مسلم بسنده عن عثمان بن عفاف - رضى الله عنه قال :

سمعت رسول الله ﷺ يقول : «ما من امرئ تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة وذلك الدهر كله».

وإذا أديت الصلاة على هذا النسق الذى ذكره رسول الله ﷺ فإنه لا خوف على صاحبها من إتيان الكبائر، فسيعصمه الله عنها، وذلك أن الله سبحانه وتعالى يقول :

﴿ اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ (45) ﴾ [العنكبوت]

والصلاة من هذا النسق إنما هى الصلاة التى أقامها صاحبها ، إنما الصلاة التى أمر الله بإقامتها ، فمعنى التى تقرن بها فى القرآن إنما هى أن يؤديها الإنسان على ما أحب الله ورسوله ، فيحسن الوضوء أولاً .

هذا الوضوء الذى قال رسول الله ﷺ فيما رواه الإمام مسلم : «الطهور شطر الإيمان».

وقال عنه صلوات الله وسلامه عليه فيما رواه الشيخان : عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن أمتى يدعون القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء ، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل».

أى من استطاع منكم أن يداوم على الوضوء، كلما أحدث توضأ، فليفعل.

وذكر رسول الله ﷺ إحسان الخشوع فى الصلاة .

ومصدر خشوع الجوارح، إنما هو خشوع القلب، فإذا ما خشع قلب الإنسان خشعت جوارحه. وخشوع القلب إنما يتأتى بوضوح من مكانة الصلاة فى ذهن المصلى، مكانتها من الدين، وإنها عماد الدين : فمن أقامها فقد أقام الدين ، ومن هدمها بأية صورة من صور الهدم فقد هدم الدين ، ومن سها عنها فويل له ، إنه مكذب بالدين . يقول سبحانه :

﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ (4) الَّذِينَ هُمْ عَن صَلاتِهِمْ سَاهُونَ (5) ﴾ [الماعون]

ويتحدث رسول الله ﷺ، عن إحسان الركوع، وذلك يشمل إحسان السجود، وإحسانهما إنما بركوع القلب وسجوه، فإذا ما سجد القلب لله سبحانه مع سجود الجبهة له كان فى ذلك القرب من الله سبحانه . يقول الله تعالى : ﴿واسجد واقترب﴾ [العلق]

ويقول رسول الله ﷺ : رأس الأمر الإسلام ، وعموده الصلاة ، وذروة سنامه الجهاد فى سبيل الله .

ويقول ﷺ - فيما رواه الإمام مسلم - عن الذى أحسن الوضوء : «فإن هو قام فصلى فحمد الله تعالى ، وأثنى عليه ، ومجده بالذى هو له أهل ، وفرغ قلبه لله تعالى - انصرف من خطيئته كيوم ولدته أمه».

أما كونها كتاباً موقوتاً : فمعناه أنها فرض، له وقت معين ، أى مؤقت بأوقات محددة لا يجوز أن نتجاوزها دون أدائها ، وذلك يعنى أوقاتها الخمسة المحددة فى الشريعة الإسلامية .

وهذا التحديد بالوقت باق على حسب أصول الشريعة ببقاء الإنسان لا يسقط فى أى سن ولا يسقط مهما وصل الإنسان من الدرجات الروحية .

بل إن الدرجات الروحية تبعث الإنسان فى صورة أقوى على المحافظة على الصلاة .

ومن أجل ذلك فإن كل من يزعم أنه وصل إلى درجة تسقط فيها الصلاة عنه فإنه مفتر على الحق ، خائن للأمانة الدينية .

وقديماً ذكر رجل المعرفة أمام الجنيد وقال :

أهل المعرفة بالله يصلون إلى ترك الحركات من باب البر والتقرب إلى الله عز وجل . فقال الجنيد :

إن هذا قول قوم تكلموا بإسقاط الأعمال ، وهو عندى عظيمة ، والذى يسرق ويزنى أحسن من الذى يقول هذا .

يقول الله تعالى : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا (١٠٣) ﴾ [النساء]

الخشوع فى الصلاة

يقول الله تعالى

﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُون (١) الَّذِينَ هُمْ فِي صلاتِهِمْ خاشِعُون (٢)﴾ [المؤمنون]

والخاشعين صلاة يتمثل فيها الخشوع حقيقة حتى تكون صالحة مقبولة، فقد روى الطبرانى فى الأوسط عن عبد الله بن قرط أن رسول الله ﷺ قال: «أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة . فإن صلحت صلح سائر عمله ، وإن فسدت سائر عمله».

ولقد روى الطبرانى أيضا أن رسول الله ﷺ ، قال فى حديث له : «إنما موضع الصلاة من الدين كموضع الرأس من الجسد».

من أجل ذلك حاول الخاشعون أن يحققوا فى صلاتهم قوله تعالى :

﴿وقوموا لله قانتين﴾ [البقرة ٢٣٨]

والقنوت هو الخشوع فى جميع حركات الصلاة، من قيام، وقراءة ، وركوع ، وسجود ، وإن الرجلين يكونان فى الصلاة وبينهما من الفضل ، ما بين السماء والأرض .

أما أحدهما : فهو خاشع متبتل مقبل على الله سبحانه ، بفكره وذهنه ، والآخر جسمه فى الصلاة وفكره خارجها .

ولقد روى المحاسى أنه قيل لبعض التابعين : إنا نجد وسوسة فى الصلاة، فقال : أنا أجد ذلك . فقيل له : ما الذى تجد ؟

قال : أجد الجنة والنار ، وكأنى واقف بين يدى ربى . فقالوا : إنا نجد ذكر الدنيا وحوائجها .

فقال : لأن أخرّ من السماء إلى الأرض أحب إلى من أن يعلم الله ذلك من قلبى .

وصلاة الخاشعين ، هى الصلاة التى تتهافت معها الذنوب ، كما يتهافت ورق الشجر فى الشتاء.

روى الإمام أحمد بسنده عن أبى ذر - رضى الله عنه - أن النبى ﷺ خرج فى الشتاء ، والورق يتهافت ، فأخذ بغصن من شجرة ، قال : فجعل ذلك الورق يتهافت . فقال : يا أبا ذر ، قلت : لبيك يا رسول الله ، قال :

«إن العبد المسلم ليصلى الصلاة يريد بها وجه الله ، فتتهافت عنه ذنوبه ، كما تهافت هذا الورق عن هذه الشجرة».

والعبد الذى يريد بصلاته وجه الله تعالى ، هو الذى يحافظ ما استطاع على أن يكون متمثلاً فى صلاته وقوفه بين يدى الله جل جلاله ، وأن يكون فى صلاته مع صلاته قراءة وتعظيماً ، وتسبيحاً ، وأن يحافظ على الوقت فى أوله. فقد روى الدار قطنى أن رسول الله ﷺ قال :

«أول الوقت رضوان الله ، ووسط الوقت رحمة الله ، وآخر الوقت عفو الله عز وجل».

إن الصلاة التى من هذا النوع هى الصلاة التى تنهى عن الفحشاء والمنكر، ومن أجل ذلك تدخل صاحبها الجنة :

عن عبادة بن الصامت ، فيما رواه ابن حبان فى صحيحه قال :

أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول

«خمس صلوات افترضهن الله عز وجل . من أحسن وضوءهن وصلاتهن لوقتهن ، وأتم ركوعهن وسجودهن - كان له على الله عهد أن يغفر له ، ومن لم يفعل فليس له الله عهد ، إن شاء غفر له ، وإن شاء عذبه».

نعوذ بالله من عذابه ونرجوه أن يدخلنا جميعاً برحمته فى عداد عباد الرحمن.

تشتت الذهن فى الصلاة

إن الصلاة من النعم الكبرى التى أنعم الله بها على الأمة الإسلامية ، لتحقق الصلة به سبحانه.

إنها الكيفية، وهى الطريقة، وهى الوسيلة، وهى اللحظات الجليلة التى تتم فيها الصلة وتتحقق . إنها فترة مناجاة ، فترة انقطاع كامل - ويجب أن يكون كاملاً - عن عالم المادة ، وعن عالم الشهوات ، وعن عالم الفتنة ، لتتخلص النفس إلى المنعم حتى تنعم فى رحابه بسعادة الصلة به والقرب منه !

ومن أقام الصلاة فقد أقام الدين ، ومن هدمها فقد هدم الدين .

إن إقامة الصلاة ، أو إقامة الدين - إنما هى إقامة الصلة بالله ، وتحقيق ذلك هو المثل الأعلى ، والغاية العظمى ، والسعادة الكاملة التى يجرى وراءها المؤمنون ليحققوا بها معراجهم نحو الله تعالى .

وما من شك فى أن الصلاة يقيمها الإنسان كما أراد الله ورسوله من أنجح الوسائل فى القرب من الله ، إنها البراق الذى يجتاز به المؤمن فى سرعة سريعة طبقات البعد عن الله سبحانه ليصل إليه تعالى، فينعم فى رحابه.

ومع ذلك فإن انشغال الفكر فى الصلاة أمر يشبه أن يكون منتشراً بين كثير من المسلمين فى العصر الحاضر .

والشكوى من ذلك كثير متعددة ، ولا مفر من الالتجاء إلى الله فى صرف هذه الحالة ولابد مع ذلك من المحاولات الصادقة للتخلص منها .

وليس الأمر فى الحقيقة بالعسير عسراً شديداً ، فله وطن الإنسان نفسه على أن يجمع شتات فكرة ، وصدقت نيته فى ذلك فإنه سينتهى إلى ما يجب إن شاء الله تعالى .

ومن المعروف فى الجو الإسلامى - أنه ليس للإنسان من صلاته إلا ما عقل، وأن ثوابه إنما هو بمقدار انتباهه وتعقله للصلاة ، أو بمقدار إقامة الصلاة على حد التعبير القرآنى ، وإقامتها إنما تكون بأدائها على أتم ما تكون التأدية.

وإنه لمن المفيد أن يقرأ الإنسان عدة مرات سورة الناس قبل الدخول فى الصلاة ، وأن تقول :

﴿ وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ (٩٧) وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ (٩٨) ﴾ [المؤمنون]

فإذا ما تأهل الإنسان بذلك وتهيأ للصلاة أعانه الله ووفقه .

ومن المفيد فى ذلك أيضاً : أن يقوم بمران يومى على ذكر الله ، مع جمع شتات أفكاره لمدة خمس دقائق .

فإذا ما نجح فى ذلك فهو ناجح لا محالة بتوفيق الله ، فى تركيز ذهنه فى الصلاة .

على أنه إذا وطن نفسه على أن يحاول تدبر ما يقول وما يفعل منذ ابتداء الصلاة إلى انتهائها فإن ذلك يصرف ذهنه عن الدنيا إلى ما هو فيه ، وهو الصلاة.

ومن المعروف أن من يهتم بشئ انصرف فكره إليه ، حتى إذا ما حاول صرف فكره عنه فإنه لا يستطيع، ولو كانت الصلاة فى موضع اهتمام الإنسان فإنه لا يستطيع أن يصرف فكره عنها، ولو اهتم بها لكانت له قرة عين، وكانت راحته فيها .

فى هديه ﷺ فى الصلاة

كان ﷺ إذا قام إلى الصلاة قال : «الله أكبر» ولم يقل شيئا قبلها ولا تلفظ بالنية البتة، ولا قال : أصلى لله صلاة كذا مستقبل القبلة أربع ركعات إماما أو مأموماً، ولا قال : أداء ولا قضاء، ولا فرض الوقت، وهذه عشر بدع لم ينقل عنه أحد قط بإسناد صحيح ولا ضعيف ولا مسند ولا مرسل لفظة واحدة منها البتة، بل ولا عن أحد من أصحابه، ولا استحسنه أحد من التابعين، ولا الأئمة الأربعة، وإنما غر بعض المتأخرين قول الشافعى رضى الله عنه فى الصلاة : إنها ليست كالصيام، ولا يدخل فيها أحد إلا بذكر، فظن أن الذكر تلفظ المصلى بالنية.

وإنما أراد الشافعى رحمه الله بالذكر : تكبيرة الإحرام ليس إلا، وكيف يستحب الشافعى أمراً لم يفعله النبى ﷺ فى صلاة واحدة ، ولا أحد من خلفائه وأصحابه، وهذا هديهم وسيرتهم، فإن أوجد أحد حرفا واحداً عنهم فى ذلك، قبلناه، وقابلناه بالتسليم والقبول، ولا هدى أكمل من هديه، ولا سنة إلا ما تلقوه عن صاحب الشرع ﷺ .

وكان دأبه فى إحرامه لفظة : «الله أكبر» لا غيرها، ولم ينقل أحد عنه سواها.

وكان يرفع يديه معها ممدودة الأصابع ، مستقبلا بها القبلة إلى فروع أذنيه، وروى إلى منكبيه، فأبو حميد الساعدى ومن معه قالوا: حتى يحاذى بهما المنكبين، وكذلك قال ابن عمر. وقال وائل بن حجر : إلى حيال أذنيه. وقال البراء: قريبا من أذنيه. وقيل : هو من العمل المخير فيه، وقيل : كان

أعلاها إلى فروع أذنيه، وكفاه إلى منكبيه، فلا يكون اختلافاً، ولم يختلف عنه فى محل هذا الرفع، ثم يضع اليمنى على ظهر اليسرى.

وكان يستفتح تارة بـ «اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم اغسلنى من خطاياى بالماء والثلج والبرد، اللهم نقنى من الذنوب والخطايا كما يُنقى الثوب الأبيض من الدنس.».

وتارة يقول : «وجهت وجهى للذى فطر السماوات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين، إن صلاتى ونُسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أُمرت ، وأنا أول المسلمين، اللهم أنت الملك، لا إله إلا أنت، أنت ربى، وأنا عبدك، ظلمت نفسى، واعترفت بذنبى، فاغفر لى ذنوبى جميعها، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدنى لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت ، واصرف عنى سيىء الأخلاق، لا يصرف عنى سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك، والخير كله بيديك، والشر ليس إليك، أنا بك وإليك تباركت وتعاليت، أستغفرك وأتوب إليك».

ولكن المحفوظ أن هذا الاستفتاح إنما كان يقوله فى قيام الليل.

وتارة يقول : «اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدنى لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم.

وتارة يقول : «اللهم لك الحمد، أنت نور السماوات والأرض، ومن فيهن...» الحديث وسيأتى فى بعض طرقه الصحيحة عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه كبر، ثم قال ذلك.

وتارة يقول : «الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الحمد لله كثيراً ، الحمد لله كثيراً، الحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرة وأصيلا، سبحان الله بكرة وأصيلاً، سبحان الله بكرة وأصيلاً، اللهم إنى أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه».

وتارة يقول : «الله أكبر عشر مرات، ثم يسبح عشر مرات، ثم يحمد عشراً، ثم يهلل عشرا، ثم يستغفر عشرا، ثم يقول : «اللهم اغفر لى واهدنى وارزقنى وعافنى عشرا»، ثم يقول : «اللهم إنى أعوذ بك من ضيق المقام يوم القيامة عشرا».

فكل هذه الأنواع صحت عنه ﷺ .

وروى عنه أنه كان يستفتح بـ «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك» ذكر ذلك أهل السنن من حديث على بن علي الرفاعى، عن أبى المتوكل الناجى، عن أبى سعيد على أنه ربما أرسل، وقد رُوى مثله من حديث عائشة رضى الله عنها، والأحاديث التى قبله أثبت منه، ولكن صح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يستفتح به فى مقام النبى ﷺ ويجهر به، ويعلمه الناس وقال الإمام أحمد : أما أنا فأذهب إلى ما روى عن عمر، ولو أن رجلا استفتح ببعض ما رُوى عن النبى ﷺ من الاستفتاح كان حسنا.

وإنما اختار الإمام أحمد هذا لعشرة أوجه.

منها جهر عمر به يعلمه الصحابة.

ومنها اشتماله على أفضل الكلام بعد القرآن، فإن أفضل الكلام بعد

القرآن : سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، وقد تضمنها هذا الاستفتاح مع تكبيرة الإحرام.

ومنها أنه استفتاح أخلص للثناء على الله، وغيره متضمن للدعاء، والثناء أفضل من الدعاء، ولهذا كانت سورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن، لأنها أخلصت لوصف الرحمن تبارك وتعالى، والثناء عليه، ولهذا كان «سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر» أفضل الكلام بعد القرآن، فيلزم أن ما تضمنها من الاستفتاحات أفضل من غيره من الاستفتاحات.

ومنها أن غيره من الاستفتاحات عامتها إنما هى فى قيام الليل فى النافلة، وهذا كان عمر يفعله، ويعلمه الناس فى الفرض.

ومنها أن هذا الاستفتاح إنشاء للثناء على الرب تعالى، متضمن للإخبار عن صفات كماله، ونعوت جلاله، والاستفتاح بـ «وجهت وجهى» إخبار عن عبودية العبد، وبينهما من الفرق ما بينهما

ومنها أن من اختار الاستفتاح بـ«وجهت وجهى» لا يكمله، وإنما يأخذ بقطعة من الحديث، ويذر باقيه، بخلاف الاستفتاح بـ «سبحانك اللهم وبحمدك» فإن من ذهب إليه يقوله كله إلى آخره.

وكان يقول بعد ذلك : «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» ثم يقرأ الفاتحة، وكان يجهر بـ «بسم الله الرحمن الرحيم» تارة، ويخفيها أكثر مما يجهر بها.

ولا ريب أنه لم يكن يجهر بها دائما فى كل يوم وليلة خمس مرات

أبداً، حضراً وسفراً، ويخفى ذلك على خلفائه الراشدين، وعلى جُمهور أصحابه، وأهل بلده فى الأعصار الفاضلة، هذا من أمحل المحال حتى يحتاج إلى التشبث فيه بألفاظ مجملة، وأحاديث واهية، فصحيح تلك الأحاديث غير صريح، وصريحها غير صحيح، وهذا موضع يستدعى مجلدا ضخماً.

وكانت قراءته مدا، يقف عند كل آية، ويمد بها صوته.

فإذا فرغ من قراءة الفاتحة، قال : «آمين» فإن كان يجهر بالقراءة، رفع بها صوته، وقالها مَن خلفه.

وكان له سكتتان، سكتة بين التكبير والقراءة، وعنها سأله أبو هريرة، واختلف فى الثانية، فروى أنها بعد الفاتحة. وقيل : إنها بعد القراءة وقبل الركوع. وقيل : هى سكتتان غير الأولى، فتكون ثلاثاً، والظاهر إنما هى اثنتان فقط، وأما الثالثة، فلطيفة جداً لأجل تراد النفس، ولم يكن يصل القراءة بالركوع، بخلاف السكتة الأولى، فإنه كان يجعلها بقدر الاستفتاح، والثانية قد قيل: إنها لأجل قراءة المأموم، فعلى هذا : ينبغى تطويلها بقدر قراءة الفاتحة، أما الثالثة، فللراحة والنفس فقط، وهى سكتة لطيفة، فمن لم يذكرها، فلقصرها، ومن اعتبرها، جعلها سكتة ثالثة، فلا اختلاف بين الروايتين، وهذا أظهر ما يقال فى هذا الحديث.

وقد صح حديث السكتتين، من رواية سمرة، وأبي بن كعب، وعمران بن حصين، ذكر ذلك أبو حاتم فى «صحيحه» وسمرة هو ابن جندب، وقد تبين بذلك أن أحد من روى حديث السكتتين سمرة بن جندب وقد قال :

من رسول الله ﷺ سكتتين : سكتة إذا كبر، وسكتة إذا فرغ من (غير المغضوب عليهم ولا الضالين).

وفى بعض طرق الحديث : فإذا فرغ من القراءة، سكت وهذا كالمجمل، واللفظ الأول مفسر مبين، ولهذا قال أبو سلمة بن عبد الرحمن : للإمام سكتتان، فاغتنموا فيهما القراءة بفاتحة الكتاب إذا افتتح الصلاة، وإذا قال : «ولا الضالين» على أن تعيين محل السكتتين، إنما هو من تفسير قتادة، فإنه روى الحديث عن الحسن، عن سمرة قال : سكتتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ ، فأنكر ذلك عمران، فقال : حفظناها سكتة، فكتبنا إلى أُبَى بن كعب بالمدينة، فكتب أُبَى أن قد حفظ سمرة.

قال سعيد : فقلنا لقتادة : ما هاتان السكتتان قال: إذا دخل فى الصلاة، وإذا فرغ من القراءة، ثم قال بعد ذلك : وإذا قال : ولا الضالين. قال : وكان يعجبه إذا فرغ من القراءة أن يسكت حتى يتراد إليه نفسه ومن يحتج بالحسن عن سمرة يحتج بهذا

فإذا فرغ من الفاتحة، أخذ فى سورة غيرها، وكان يُطيلها تارة، ويخففها لعارض من سفر أو غيره، ويتوسط فيها غالباً.

وكان يقرأ فى الفجر بنحو ستين آية إلي مائة آية، وصلاها بسورة (ق)، وصلاها بـ (الروم) وصلاها بـ (إذا الشمس كُورت) وصلاها بـ (إذا زلزلت) في الركعتين كليهما، وصلاها بـ (المعوذتين) وكان فى السفر وصلاها، فاتتح بـ (سورة المؤمنون) حتى إذا بلغ ذكر موسى وهارون فى الركعة الأولى، أخذته سعلة فركع.

وكان يُصليها يوم الجمعة بـ (ألم تنزيل السجدة) وسورة (هل أتى على الإنسان) كاملتين، ولم يفعل ما يفعله كثير من الناس اليوم من قراءة بعض هذه وبعض هذه فى الركعتين، وقراءة السجدة وحدها فى الركعتين، وهو خلاف السنة. وأما ما يظنه كثير من الجهال أن صبح يوم الجمعة فُضل بسجدة، فجهل عظيم، ولهذا كره بعض الأئمة قراءة سورة السجدة لأجل هذا الظن، وإنما كان ﷺ يقرأ هاتين السورتين لما اشتملتا عليه من ذكر المبدأ والمعاد، وخلق آدم، ودخول الجنة والنار، وذلك مما كان ويكون فى يوم الجمعة، فكان يقرأ فى فجرها ماكان ويكون فى ذلك اليوم، تذكيراً للأمة بحوادث هذا اليوم، كما كان يقرأ فى المجامع العظام كالأعياد والجمعة بسورة (ق) و(واقتربت) و(سبح) و(الغاشية).

وأما الظهر، فكان يُطيل قراءتها أحياناً، حتى قال أبو سعيد : «كانت صلاة الظهر تُقام، فيذهب الذاهب إلى البقيع، فيقضى حاجته، ثم يأتى أهله، فيتوضأ، ويدرك النبى ﷺ فى الركعة الأولى مما يطيلها» رواه مسلم.

وكان يقرأ فيها تارة بقدر (ألم تنزيل) وتارة بـ (سبح اسم ربك الأعلى) و(الليل إذا يغشى) وتارة بـ (السماء ذات البروج) و (السماء والطارق).

وأما العصر، فعلى النصف من قراءة صلاة الظهر إذا طالت، وبقدرها إذا قصرت

وأما المغرب، فكان هديه فيها خلاف عمل الناس اليوم، فإنه صلاها مرة بـ (الأعراف) فرقها فى الركعتين، ومرة بـ (الطور) ومرة بـ (المرسلات)

قال أبو عمر بن عبد البر : روى عن النبى ﷺ أنه قرأ فى المغرب بـ (المص) وأنه قرأ فيها بـ (الصافات) وأنه قرأ فيها بـ (حم الدخان) وأنه قرأ

فيها بـ (سبح اسم ربك الأعلى) وأنه قرأ فيها بـ (التين والزيتون) وأنه قرأ فيها بـ (المعوذتين) وأنه قرأ فيها بـ (المرسلات) وأنه كان يقرأ فيها بقصار المفصل. قال: وهى كلها آثار صحاح مشهورة . انتهى.

وأما المداومة فيها على قراءة قصار المفصل دائماً، فهو فعل مروان بن الحكم، ولهذا أنكر عليه زيد بن ثابت، وقال : مالك تقرأ فى المغرب بقصار المفصل؟! وقد رأيت رسول الله ﷺ يقرأ فى المغرب بطولى الطوليين. قال : قلت: وما طُولى الطولين؟ قال : (الأعراف) وهذا حديث صحيح رواه أهل السنن.

وذكر النسائى عن عائشة رضى الله عنها أن النبى قرأ فى المغرب بسورة (الأعراف) فرقها فى الركعتين

فالمحافظة فيها على الآية القصيرة، والسورة من قصار المفصل خلاف السنة، وهو فعل مروان بن الحكم.

وأما العشاء الآخرة، فقرأ فيها ﷺ بـ (التين والزيتون) ووقت لمعاذ فيها بـ (الشمس وضحاها) و(سبح اسم ربك الأعلى) و(الليل إذا يغشى) ونحوها، وأنكر عليه قراءته فيها بـ (البقرة) بعدما صلى معه، ثم ذهب إلى بنى عمرو بن عوف، فأعادها لهم بعدما مضى من الليل ماشاء الله، وقرأ بهم بـ(البقرة) ولهذا قال له : «أفتان أنت يا معاذ» فتعلق النقارون بهذه الكلمة، ولم يلتفتوا إلى ما قبلها ولا مابعدها.

وأما الجمعة، فكان يقرأ فيها بسورتى (الجمعة) و(المنافقون) كاملتين و(سورة سبح)، و(الغاشية).

وأما الاقتصار على قراءة أواخر السورتين من (يا أيها الذين آمنوا...) إلى آخرها، فلم يفعله قط، وهو مخالف لهديه الذى كان يحافظ عليه.

وأما قراءته فى الأعياد، فتارة كان يقرأ سورتى (ق) و(اقتربت) كاملتين، وتارة سورتى (سبح) و(الغاشية) وهذا هو الهدى الذى استمر ﷺ عليه إلى أن لقى الله عز وجل، لم ينسخه شىء.

ولهذا أخذ به خلفاؤه الراشدون من بعده، فقرأ أبو بكر رضى الله عنه فى الفجر بسورة (البقرة) حتى سلم منها قريباً من طلوع الشمس، فقالوا: يا خليفة رسول الله ﷺ ؟ كادت الشمس تطلع، فقال : لو طلعت لم تجدنا غافلين.

وكان عمر رضى الله عنه يقرأ فيها - (يوسف) و(النحل) وبـ (هود) و(بنى إسرائيل) ونحوها من السور، ولو كان تطويله ﷺ منسوخا لم يخف على خلفائه الراشدين، ويطلع عليه النقارون.

وأما الحديث الذي رواه مسلم فى «صحيحه» عن جابر بن سمرة أن النبى ﷺ كان يقرأ فى الفجر (ق والقرآن المجيد) وكانت صلاته بعدُ تخفيفاً فالمراد بقوله «بعدُ» أى : بعد الفجر، أى : إنه كان يطيل قراءة الفجر أكثر من غيرها، وصلاته بعدها تخفيفاً. ويدل على ذلك قول أم الفضل وقد سمعت ابن عباس يقرأ (والمرسلات) عرفاً) فقالت : يا بنى لقد ذكرتنى بقراءة هذه السورة، إنها لآخر ما سمعت من رسول الله ﷺ يقرأ بها فى المغرب فهذا فى آخر الأمر.

وأيضا فإن قوله : وكانت صلاته «بعدُ» غاية قد حذف ما هى مضافة إليه، فلا يجوز إضمار ما لا يدل عليه السياق، وترك إضمار ما يقتضيه السياق، والسياق إنما يقتضى أن صلاته بعد الفجر كانت تخفيفاً، ولا يقتضي أن صلاته كلها بعد ذلك اليوم كانت تخفيفا، هذا ما لا يدل عليه اللفظ، ولو كان هو المراد، لم يخف على خلفائه الراشدين، فيتمسكون بالمنسوخ، ويدعون الناسخ.

وأما قوله ﷺ «إيكم أمَّ الناس، فليخفف» وقول أنس رضى الله عنه : كا رسول الله ﷺ أخف الناس صلاة فى تمام. فالتخفيف أمر نسبى يرجع إلى ما فعله النبى ﷺ، وواظب عليه لا إلى شهوة المأمومين، فإنه ﷺ لم يكن يأمرهم بأمر، ثم يخالفه، وقد علم أن من ورائه الكبير والضعيف وذا الحاجة، فالذى فعله هو التخفيف الذى أمر به، فإنه كان يُمكن أن تكون صلاته أطول من ذلك بأضعاف مضاعفة، فهى خفيفة بالنسبة إلى أطول منها، وهديه الذى كان واظب عليه هو الحاكم على كل ما تنازع فيه المتنازعون، ويدل عليه ما رواه النسائى وغيره عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا بالتخفيف ويؤمنا بـ (الصافات) فالقراءة بـ (الصافات) من التخفيف الذى كان يأمر به، والله أعلم

وكان ﷺ لا يعين سورة في الصلاة بعينها لا يقرأ إلا بها فى الجمعة والعيدين، وأما فى سائر الصلوات، فقد ذكر أبو داود من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أنه قال : ما من المفصل سورة صغيرة ولا كبيرة إلا وقد سمعت رسول الله ﷺ يؤم الناس بها فى الصلاة المكتوبة.

وكان من هديه قراءة السورة كاملة، وربما قرأها فى الركعتين، وربما قرأ أول السورة. وأما قراءة أواخر السور وأوساطها، فلم يُحفظ عنه. وأما قراءة السورتين فى ركعة، فكان يفعله فى النافلة، وأما فى الفرض، فلم يحفظ عنه. وأما حديث ابن مسعود رضى الله عنه : إنى لأعرف النظائر التى كان رسول الله ﷺ يقرن بينهن السورتين فى الركعة (الرحمن) و(النجم) فى ركعة و(اقتربت) (والحاقة) فى ركعة و(الطور) و(الذاريات) فى ركعة و(إذا وقعت) و(ن) في ركعة الحديث فهذا حكاية فعل لم يُعين محله هل كان فى الفرض أو فى النفل؟ وهو محتمل وأما قراءة سورة واحدة فى ركعتين معاً، فقلما كان يفعله. وقد ذكر أبو داود عن رجل من جُهينة أنه سمع رسول الله ﷺ يقرأ فى الصبح (إذا زلزلت) فى الركعتين كلتيهما، قال : فلا أدرى أنسى رسول الله ﷺ ، أم قرأ ذلك عمداً.

وكان ﷺ يطيل الركعة الأولى على الثانية من صلاة الصبح ومن كل صلاة، وربما كان يطيلها حتى لا يسمع وقع قدم، وكان يطيل صلاة الصبح أكثر من سائر الصلوات، وهذا لأن قرآن الفجر مشهود، يشهده الله تعالى وملائكته، وقيل : يشهده ملائكة الليل والنهار، والقولان مبنيان على أن النزول الإلهى هل يدوم إلى انقضاء صلاة الصبح، أو إلى طلوع الفجر؟ وقد ورد فيه هذا وهذا.

وأيضا فإنها لما نقص عدد ركعاتها، جُعل تطويلها عوضا عما نقصته من العدد.

وأيضا فإنها تكون عقيب النوم، والناس مستريحون

وأيضا فإنهم لم يأخذوا بعد فى استقبال المعاش، وأسباب الدنيا.

وأيضا فإنها تكون فى وقت تواطأ فيه السمع واللسان والقلب لفراغه وعدم تمكن الاشتغال فيه، فيفهم القرآن ويتدبره.

وأيضا فإنها أساس العمل وأوله، فأعطيت فضلا من الإهتمام بها وتطويلها، وهذه أسرار إنما يعرفها من له التفات إلى أسرار الشريعة ومقاصدها وحكمها، والله المستعان.

وكان ﷺ إذا فرغ من القراءة، سكت بقدر ما يتراد إليه نفسه، ثم رفع يديه كما تقدم، وكبر راكعاً، ووضع كفيه على ركبتيه كالقابض عليهما، ووتر يديه، فنحاهما عن جنبيه، وبسط ظهره ومده، واعتدل، ولم ينصب رأسه، ولم يخفضه، بل يجعله حيال ظهره معادلا له.

وكان يقول : «سبحان ربى العظيم» وتارة يقول مع ذلك ، أو مقتصرا عليه: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لى» . وكان ركوعه المعتاد مقدار عشر تسبيحات، وسجوده كذلك. وأما حديث البراء بن عازب رضى الله عنه : رمقت الصلاة خلف النبى ﷺ، فكان قيامه فركوعه فاعتداله فسجدته، فجلسته ما بين السجدتين قريبا من السواء. فهذا قد فهم منه بعضهم أنه كان يركع بقدر قيامه، ويسجد بقدره، ويعتدل كذلك .

وفى هذا الفهم شىء، لأنه ﷺ كان يقرأ فى الصبح بالمائة آية أو نحوها، وقد تقدم أنه قرأ فى المغرب بـ (الأعراف) و(الطور) و (المرسلات) ومعلوم أن ركوعه وسجوده لم يكن قدر هذه القراءة.

ويدل عليه حديث أنس الذى رواه أهل السنن أنه قال : ماصليت وراء أحد بعد رسول الله ﷺ أشبه صلاة برسول الله ﷺ إلا هذا الفتى يعنى

عمر بن عبد العزيز، قال : فحزرنا فى ركوعه عشر تسبيحات، وفى سجوده عشر تسبيحات هذا مع قول أنس أنه كان يؤمهم بـ (الصافات) فمراد البراء – والله أعلم– أن صلاته ﷺ كانت معتدلة، فكان إذا أطال القيام، أطال الركوع والسجود، وإذا خفف القيام، خفف الركوع والسجود، وتارة يجعل الركوع والسجود بقدر القيام، ولكن كان يفعل ذلك أحيانا فى صلاة الليل وحدها، وفعله أيضا قريبا من ذلك فى صلاة الكسوف، وهديه الغالب ﷺ تعديل الصلاة وتناسبها.

وكان يقول أيضا فى ركوعه «سبوح قدوس رب الملائكة والروح» وتارة يقول : «اللهم لك ركعت، وبك آمنت، ولك أسلمت، خشع لك سمعى وبصرى ومخى وعظمى وعصبى». وهذا إنما حفظ عنه فى قيام الليل.

ثم كان يرفع رأسه بعد ذلك قائلاً : « سمع الله لمن حمده» ويرفع يديه كما تقدم، وروى رفع اليدين عنه فى هذه المواطن الثلاثة نحو من ثلاثين نفساً، واتفق على روايتها العشرة، ولم يثبت عنه خلاف ذلك البتة، بل كان ذلك هديه دائما إلى أن فارق الدنيا، ولم يصح عنه حديث البراء : ثم لا يعود بل هى من زيادة يزيد بن زياد . فليس ترك ابن مسعود الرفع مما يقدم على هديه المعلوم، فقد ترك من فعل ابن مسعود فى الصلاة أشياء ليس معارضها مقارباً ولا مدانياً للرفع، فقد ترك من فعله التطبيق والافتراش فى السجود، ووقوفه إماماً بين الاثنين فى وسطهما دون التقدم عليهما، وصلاته الفرض فى البيت بأصحابه بغير أذان ولا إقامة لأجل تأخير الأمراء، وأين الأحاديث فى خلاف ذلك من الأحاديث التى في الرفع كثرة وصحة وصراحة وعملا، وبالله التوفيق.

وكان دائما يقيم صُلبه إذا رفع من الركوع، وبين السجدتين، ويقول «لا تجزىء صلاة لا يقيم فيها الرجل صُلبه فى الركوع والسجود» ذكره ابن خزيمة فى صحيحه.

وكان إذا استوى قائماً، قال : «ربنا ولك الحمد» وربما قال : «ربنا لك الحمد» وربما قال : «اللهم ربنا لك الحمد» صح ذلك عنه. وأما الجمع بين «اللهم» و«الواو» فلم يصح.

وكان من هديه إطالة هذا الركن بقدر الركوع والسجود، فصح عنه أنه كان يقول : «سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد، ملء السماوات، وملء الأرض، وملء ماشئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد-:لا مانع لما أعطيت، ولا معطى لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد».

وصح عنه أنه كان يقول فيه : «اللهم اغسلنى من خطاياى بالماء والثلج والبرد، ونقنى من الذنوب والخطايا كما يُنقى الثوب الأبيض من الدنس، وباعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب

وصح عنه أنه كرر فيه قوله : «لربى الحمد ، لربى الحمد» حتى كان بقدر الركوع.

وصح عنه أنه كان إذا رفع رأسه من الركوع يمكث حتى يقول القائل : قد نسى من إطالته لهذا الركن. وذكر مسلم عن أنس رضى الله عنه: كان رسول الله ﷺ إذا قال : سمع الله لمن حمده، قام حتى نقول : قد أوهم، ثم يسجد، ثم يقعد بين السجدتين حتى نقول : قد أوهم.

وصح عنه فى صلاة الكسوف أنه أطال هذا الركن بعد الركوع حتى كان قريباً من ركوعه، وكان ركوعه قريبا من قيامه.

فهذا هديه المعلوم الذى لا معارض له بوجه.

وأما حديث البراء بن عازب : كان ركوع رسول الله ﷺ وسجوده وبين السجدتين، وإذا رفع رأسه من الركوع - ما خلا القيام والقعود - قريباً من السواء . رواه البخارى فقد تشبث به من ظن تقصير هذين الركنين، ولا متعلق له، فإن الحديث مصرح فيه بالتسوية بين هذين الركنين وبين سائر الأركان، فلو كان القيام والقعود المستثنيين هو القيام بعد الركوع والقعود بين السجدتين، لناقض الحديث الواحد بعضه بعضاً، فتعين قطعا أن يكون المراد بالقيام والقعود قيام القراءة، وقعود التشهد، ولهذا كان هديه ﷺ فيهما إطالتهما على سائر الأركان كما تقدم بيانه، وهذا بحمد الله واضح، وهو مما خفي من هدى رسول الله ﷺ فى صلاته على من شاء الله أن يخفى عليه.

قال شيخنا : وتقصير هذين الركنين مما تصرف فيه أمراء بنى أمية في الصلاة، وأحدثوه فيها، كما أحدثوا فيها ترك إتمام التكبير، وكما أحدثوا التأخير الشديد، وكما أحدثوا غير ذلك مما يخالف هديه ﷺ وربى فى ذلك من ربى حتى ظن أنه من السنة.

ثم كان يكبر ويخر ساجداً، ولا يرفع يديه وقد روى عنه أنه كان يرفعهما أيضاً، وصححه بعض الحفاظ كأبى محمد بن حزم رحمه الله، وهو وهم، فلا يصح ذلك عنه البتة، والذى غره أن الراوى غلط من قوله : كان يُكبر فى كل خفض ورفع إلى قوله : كان يرفع يديه عند كل خفض

ورفع، وهو ثقة ولم يفطن لسبب غلط الراوى ووهمه، فصححه. والله أعلم.

وكان ﷺ يضع ركبتيه قبل يديه، ثم يديه بعدهما، ثم جبهته وأنفه، هذا هو الصحيح الذى رواه شريك، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر: رأيت رسول الله ﷺ إذا سجد ، وضع ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض، رفع يديه قبل ركبتيه. ولم يرو فى فعله ما يخالف ذلك.

وأما حديث أبى هريرة يرفعه «إذا سجد أحدكم ، فلا يبرك كما يبرك البعير، وليضع يديه قبل ركبتيه» فالحديث - والله أعلم- قد وقع فيه وهم من بعض الرواة، فإن أوله يخالف آخره، فإنه إذا وضع يديه قبل ركبتيه، فقد برك كما يبرك البعير، فإن البعير إنما يضع يديه أولا، ولما علم أصحاب هذا القول ذلك، قالوا: ركبتا البعير فى يديه، لا فى رجليه، فهو إذا برك، وضع ركبتيه أولا، فهذا هو المنهى عنه، وهو فاسد لوجوه .

أحدهما: أن البعير إذا برك، فإنه يضع يديه أولا، وتبقى رجلاه قائمتين، فإذا نهض، فإنه ينهض برجليه أولا، وتبقى يداه على الأرض، وهذا هو الذى نهى عنه ﷺ ، وفعل خلافه. وكان أول ما يقع منه الأرض الأقرب منها فالأقرب، وأول ما يرتفع عن الأرض منها الأعلى فالأعلى.

وكان يضع ركبتيه أولا، ثم يديه، ثم جبهته . وإذا رفع، رفع رأسه أولا، ثم يديه، ثم ركبتيه، وهذا عكس فعل البعير، وهو ﷺ نهى فى الصلاة عن التشبه بالحيوانات، فنهى عن بروك كبروك البعير، والتفات كالتفات الثعلب، وافتراش كافتراش السبع، وإقعاء الكلب، ونقر كنقر الغرب ، ورفع الأيدى وقت السلام كأذناب الخيل الشُمس، فهدى المصلى مخالف لهدى الحيوانات.

الثانى : أن قولهم : ركبتا البعير فى يديه كلام لا يعقل، ولا يعرفه أهل اللغة وإنما الركبة فى الرجلين، وإن أطلق على اللتين فى يديه اسم الركبة، فعلى سبيل التغليب.

الثالث : أنه لو كان كما قالوه ، لقال : فليبرك كما يبرك البعير، وإن أول ما يمس الأرض من البعير يداه. وسر المسألة أن من تأمل بُروك البعير، وعلم أن النبى ﷺ نهى عن بروك كبروك البعير، علم أن حديث وائل بن حجر هو الصواب، والله أعلم.

وكان يقع لى أن حديث أبى هريرة كما ذكرنا مما انقلب على بعض الرواة متنه وأصله، ولعله : «وليضع ركبتيه قبل يديه» كما انقلب على بعضهم حديث ابن عمر «إن بلالا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم». فقال : «ابن أم مكتوم يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال». وكما انقلب على بعضهم حديث «لا يزال يلقى فى النار، فتقول : هل من مزيد ... إلي أن قال : «وأما الجنة فينشىء الله لها خلقا يسكنهم إياها» فقال : «وأما النار فينشىء الله لها خلقا يسكنهم إياها» حتى رأيت أبا بكر بن أبى شيبة قد رواه كذلك، فقال ابن أبى شيبة: حدثنا محمد بن فضيل، عن عبد الله بن سعيد، عن جده، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال : «إذا سجد أحدكم، فليبدأ بركبتيه قبل يديه، ولا يبرك كبروك الفحل» ورواه الأثرم فى سننه» أيضا عن أبى بكر كذلك. وقد روى عن أبى هريرة عن النبي ﷺ ما يصدق ذلك، ويوافق حديث وائل بن حجر. قال ابن أبى داود: حدثنا يوسف بن عدى، حدثنا ابن فضيل هو محمد، عن عبد الله بن سعيد، عن جده، عن أبى هريرة أن النبى ﷺ كان إذا سجد بدأ بركبتيه قبل يديه.

وقد روى ابن خزيمة فى صحيحه من حديث مُصعب بن سعد، عن أبيه قال : كنا نضع اليدين قبل الركبتين، فأمرنا بالركبتين قبل اليدين وعلى هذا فإن كان حديث أبى هريرة محفوظا، فإنه منسوخ، وهذه طريقة صاحب «المغنى» وغيره، ولكن للحديث علتان :

إحداهما: أنه من رواية يحيى بن سلمة بن كهيل، وليس ممن يُحتج به، قال النسائى: متروك. وقال ابن حبان : منكر الحديث جدا لا يُحتج به، وقال ابن معين: ليس بشىء.

الثانية : أن المحفوظ من رواية مصعب بن سعد عن أبيه هذا إنما هو قصة التطبيق، وقول سعد : كنا نصنع هذا، فأمرنا أن نضع أيدينا على الركب.

وأما قول صاحب «المغنى» عن أبى سعيد قال : كنا نضع اليدين قبل الركبتين، فأمرنا أن نضع الركبتين قبل اليدين، فهذا -والله أعلم- وهم فى الاسم، وإنما هو عن سعد، وهو أيضا وهم فى المتن كما تقدم، وإنما هو فى قصة التطبيق، والله أعلم.

وأما حديث أبى هريرة المتقدم، فقد علله البخارى، والترمذى، والدارقطنى. قال البخارى : محمد بن عبد الله بن حسن لا يتابع عليه، وقال : لا أدرى أسمع من أبى الزناد، أم لا.

وقال الترمذى : غريب لا نعرفه من حديث أبى الزناد إلا من هذا الوجه.

وقال الدارقطنى : تفرد به عبد العزيز الداوردى، عن محمد بن عبدالله

بن الحسن العلوى، عن أبى الزناد، وقد ذكر النسائى عن قتيبة، حدثنا عبد الله بن نافع، عن محمد بن عبد الله بن الحسن العلوى، عن أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال : «يعمد أحدكم فى صلاته، فيبرك كما يبرك الجمل» ولم يزد. قال أبو بكر بن أبى داود : وهذه سنة تفرد بها أهل المدينة، ولهم فيها إسنادان، هذا أحدهما، والآخر عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبى ﷺ

قلت : أراد الحديث الذى رواه أصبغ بن الفرج، عن الدراوردى، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يضع يديه قبل ركبتيه، ويقول : كان النبى ﷺ يفعل ذلك. رواه الحاكم فى «المستدرك» من طريق محرز بن سلمة عن الدراوردى وقال: على شرط مسلم وقد رواه الحاكم من حديث حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، عن أنس قال : رأيت رسول الله ﷺ انحط بالتكبير حتى سبقت ركبتاه يديه قال الحاكم: على شرطهما، ولا أعلم له علة،

قلت : قال عبد الرحمن بن أبى حاتم : سألت أبى عن هذا الحديث، فقال: هذا الحديث منكر، انتهى. وإنما أنكره - والله أعلم- لأنه من رواية العلاء بن إسماعيل العطار، عن حفص بن غياث، والعلاء هذا مجهول لا ذكر له فى كتب السنة. فهذه الأحاديث المرفوعة من الجانبين كما ترى.

وأما الآثار المحفوظة عن الصحابة، فالمحفوظ عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه كان يضع ركبتيه قبل يديه، ذكره عنه عبد الرزاق وابن المنذر، وغيرهما، وهو المروى عن ابن مسعود رضي الله عنه، ذكره الطحاوى عن فهد عن عمر بن حفص، عن أبيه، عن الأعمش، عن إبراهيم،

عن أصحاب عبد الله علقمة والأسود قالا: حفظنا عن عمر فى صلاته أنه خر بعد ركوعه على ركبتيه كما يخر البعير، ووضع ركبتيه قبل يديه.

ثم ساق من طريق الحجاج بن أرطأة قال: قال إبراهيم النخعى : حفظ عن عبد الله بن مسعود أن ركبتيه كانتا تقعان على الأرض قبل يديه، وذكر عن أبى مرزوق عن وهب، عن شعبة، عن مغيرة قال: سألت إبراهيم عن الرجل يبدأ بيديه قبل ركبتيه إذا سجد؟ قال: أو يصنع ذلك إلا أحمق أو مجنون !

قال ابن المنذر: وقد اختلف أهل العلم فى هذا الباب، فممن رأى أن يضع ركبتيه قبل يديه: عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وبه قال النخعى، ومسلم بن يسار، والثورى، والشافعى، وأحمد، وإسحاق، وأبو حنيفة وأصحابه، وأهل الكوفة.

وقالت طائفة : يضع يديه قبل ركبتيه، قاله مالك : وقال الأوزاعى: أدركنا الناس يضعون أيديهم قبل ركبهم. قال ابن أبى داود: وهو قول أصحاب الحديث.

قلت : وقد روى حديث أبى هريرة بلفظ آخر ذكره البيهقى، وهو : «إذا سجد أحدكم، فلا يبرك كما يبرك البعير، وليضع يديه على ركبتيه قال البيهقى: فإن كان محفوظا، كان دليلاً على أنه يضع يديه قبل ركبتيه عند الإهواء إلى السجود.

وحديث وائل بن حجر أولى لوجوه.

أحدها: أنه أثبت من حديث أبى هريرة، قاله الخطابى، وغيره.

الثانى : أن حديث أبى هريرة مضطرب المتن كما تقدم، فمنهم من يقول فيه: وليضع يديه قبل ركبتيه، ومنهم من يقول بالعكس، ومنهم من يقول: وليضع يديه على ركبتيه، ومنهم من يحذف هذه الجملة رأساً.

الثالث : ما تقدم من تعليل البخارى والدارقطنى وغيرهما.

الرابع : أنه على تقدير ثبوته قد ادعى فيه جماعة من أهل العلم النسخ قال ابن المنذر: وقد زعم بعض أصحابنا أن وضع اليدين قبل الركبتين منسوخ، وقد تقدم ذلك.

الخامس : أنه الموافق لنهى النبى ﷺ عن بروك كبروك الجمل فى الصلاة، بخلاف حديث أبى هريرة.

السادس : أنه الموافق للمنقول عن الصحابة، كعمر بن الخطاب، وابنه، وعبدالله بن مسعود، ولم ينقل عن أحد منهم ما يوافق حديث أبى هريرة إلا عن عمر رضى الله عنه على اختلاف عنه.

السابع: أن له شواهد من حديث ابن عمر وأنس كما تقدم، وليس لحديث أبى هريرة شاهد، فلو تقاوما، لقدم حديث وائل بن حجر من أجل شواهده، فكيف وحديث وائل أقوى كما تقدم.

الثامن: أن أكثر الناس عليه، والقول الآخر إنما يحفظ عن الأوزاعى ومالك، وأما قول ابن أبى داود : إنه قول أهل الحديث، فإنما أراد به بعضهم، وإلا فأحمد والشافعى وإسحاق على خلافه.

التاسع: أنه حديث فيه قصة محكية سيقت لحكاية فعله ﷺ، فهو أولى أن يكون محفوظاً، لأن الحديث إذا كان فيه قصة محكية، دل على أنه حفظ.

العاشر: أن الأفعال المحكية فيه كلها ثابتة صحيحة من رواية غيره، فهى أفعال معروفة صحيحة، وهذا واحد منها، فله حكمها، ومعارضه ليس مقاوما له، فيتعين ترجيحه، والله أعلم.

وكان النبى ﷺ يسجد على جبهته وأنفه دون كُور العمامة، ولم يثبت عنه السجود على كور العمامة من حديث صحيح ولا حسن، ولكن روى عبد الرزاق فى «المصنف» من حديث أبى هريرة قال : كان رسول الله ﷺ يسجد على كور عمامته، وهو من رواية عبد الله بن محرر، وهو متروك وذكره أبو أحمد الزبيرى من حديث جابر، ولكنه من رواية عمر بن شمر عن جابر الجعفى، متروك عن متروك، وقد ذكر أبو داود فى المراسيل أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يصلى فى المسجد، فسجد بجبهته، وقد اعتم على جبهته، فحسر رسول الله ﷺ عن جبهته.

وكان رسول الله ﷺ يسجد على الأرض كثيراً، وعلى الماء والطين، وعلى الخمرة المتخذة من خوص النخل، وعلى الحصير المتخذ منه، وعلى الفروة المدبوغة.

وكان إذا سجد، مكن جبهته وأنفه من الأرض، ونحى يديه عن جنبيه، وجافى بهما حتى يرى بياض إبطيه، ولو شاءت بهمة -وهى الشاة الصغيرة- أن تمر تحتهما لمرت.

وكان يضع يديه حذو منكبيه وأذنيه، وفى صحيح مسلم عن البراء أنه ﷺ قال : «إذا سجدت، فضع كفيك وارفع مرفقيك».

وكان يعتدل فى سجوده، ويستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة.

وكان يبسط كفيه وأصابعه، ولا يفرج بينها ولا يقبضها، وفى صحيح ابن حبان كان «إذا ركع، فرج أصابعه، فإذا سجد، ضم أصابعه».

وكان يقول : «سبحان ربى الأعلى» وأمر به.

وكان يقول : «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى».

وكان يقول: « سبوح قدوس رب الملائك والرح».

وكان يقول : «سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت».

وكان يقول : «اللهم إنى أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصى ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك».

وكان يقول : « اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت، سجد وجهى للذى خلقه وصوره، وشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين».

وكان يقول :«اللهم اغفر لى ذنبى كله، دقه وجله، وأوله وآخره، وعلانيته وسره».

وكان يقول : «اللهم اغفر لى خطيئتى وجهلى وإسرافى فى أمرى، وما أنت أعلم به منى، اللهم اغفر لى جدى وهزلى، وخطئى وعمدى، وكل ذلك عندى، اللهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت، وما أسررت، وما أعلنت، أنت إلهى، لا إله إلا أنت».

وكان يقول : «اللهم اجعل فى قلبى نورا، وفى سمعى نوراً، وفى بصرى نوراً، وعن يمينى نوراً، وعن شمالى نوراً، وأمامى نوراً، وخلفى نوراً، وفوقى نوراً، وتحتى نوراً، واجعل لى نوراً».

وأمر بالاجتهاد فى الدعاء فى السجود وقال: «إنه قمن أن يستجاب لكم». وهل هذا أمر بأن يكثر الدعاء فى السجود، أو أمر بأن الداعى إذا دعا فى محل، فليكن فى السجود؟ وفرق بين الأمرين، وأحسن ما يحمل عليه الحديث أن الدعاء نوعان: دعاء ثناء، ودعاء مسألة، والنبى ﷺ كان يكثر فى سجوده من النوعين، والدعاء الذى أمر به فى السجود يتناول النوعين.

والإستجابة أيضا نوعان: استجابة دعاء الطالب بإعطائه سؤاله، واستجابة دعاء المثنى بالثواب، وبكل واحد من النوعين فسر قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ (١٨٦) ﴾ [البقرة].

والصحيح أنه يعم النوعين.

وقد اختلف الناس فى القيام والسجود أيهما أفضل؟ فرجحت طائفة القيام لوجوه.

أحدها: أن ذكره أفضل الأذكار، فكان ركنه أفضل الأركان.

والثانى: قوله تعالى: ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ (٢٣٨) ﴾ [البقرة]

الثالث: قوله ﷺ: «أفضل الصلاة طول القنوت».

وقالت طائفة: السجود أفضل، واحتجت بقوله ﷺ: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد». وبحديث معدان بن أبى طلحة قال: لقيت ثوبان

مولى رسول الله ﷺ، فقلت : حدثنى بحديث عسى الله أن ينعنى به؟ فقال: «عليك بالسجود» فإن سمعت رسول الله ﷺ يقول : «ما من عند يسجد لله سجدة إلا رفع الله له بها درجة، وحط عنه بها خطيئة» قال معدان : ثم لقيت أبا الدرداء، فسألته، فقال لى مثل ذلك.

وقال رسول الله ﷺ لربيعة بن كعب الأسلمى وقد سأله مرافقته فى الجنة «أعنى على نفسك بكثرة السجود».

وأول سورة أنزلت على رسول الله ﷺ سورة (اقرأ) علي الأصح، وختمها بقوله : ﴿واسجد واقترب﴾ [العلق: ١٩].

وبأن السجود لله يقع من المخلوقات كلها علويها وسفليها، وبأن الساجد أدل ما يكون لربه وأخضع له، وذلك أشرف حالات العبد، فلهذا كان أقرب مايكون من ربه فى هذه الحالة، وبأن السجود هو سر العبودية، فإن العبودية هى الذل والخضوع، يقال : طريق معبد، أى قللته الأقدام، ووطأته، وأذل ما يكون العبد وأخضع إذا كان ساجدا.

وقالت طائفة : طول القيام بالليل أفضل، وكثرة الركوع والسجود بالنهار أفضل، واحتجت هذه الطائفة بأن صلاة الليل قد خصت باسم القيام، لقوله تعالى: ﴿قسم الليل﴾ [المزمل: ١]

وقوله ﷺ : «من قام رمضان إيمانا واحتسابا» ، ولهذا يقال : قيام الليل، ولا يقال : قيام النهار، قالوا: وهذا كان هدى النبى ﷺ ، فإنه ما زاد فى الليل على إحدى عشرة ركعة، أو ثلاث عشرة ركعة.

وكان يصلى الركعة فى بعض الليالى بالبقرة وآل عمران والنساء، وأما بالنهار، فلم يحفظ عنه شيء من ذلك، بل كان يخفف السنن.

وقال شيخنا: الصواب أنهما سواء، والقيام أفضل بذكره وهو القراءة، والسجود أفضل بهيئته، فيهئة السجود أفضل من هيئة القيام، وذكر القيام أفضل من ذكر السجود، وهكذا كان هدى رسول الله ﷺ ، فإنه كان إذا أطال القيام، أطال الركوع والسجود، كما فعل فى صلاة الكسوف، وفى صلاة الليل، وكان إذا خفف القيام، خفف الركوع والسجود، وكذلك كان يفعل فى الفرض، كما قاله البراء بن عازب : كان قيامه وركوعه وسجوده واعتداله قريبا من السواء. والله أعلم.

ثم كان ﷺ يرفع رأسه مكبرا غير رافع يديه، ويرفع من السجود رأسه قبل يديه، ثم يجلس مفترشا، يفرش رجله اليسرى، ويجلس عليها، وينصب اليمنى. وذكر النسائى عن ابن عمر قال : من سنة الصلاة أن ينصب القدم اليمنى، واستقباله بأصابعها القبلة، والجلوس على اليسرى ولم يحفظ عنه ﷺ في هذا الموضع جلسة غير هذه.

وكان يضع يديه على فخذيه، ويجعل مرفقه على فخذه، وطرف يده على ركبته، ويقبض ثنتين من أصابعه، ويحلق حلقة، ثم يرفع أصبعه يدعو بها ويحركها، هكذا قال وائل بن حجر عنه.

وأما حديث أبى داود عن عبد الله بن الزبير أن النبى ﷺ كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها فهذه الزيادة فى صحتها نظر، وقد ذكر مسلم الحديث بطوله فى صحيحه عنه، ولم يذكر هذه الزيادة، بل قال : كان رسول الله ﷺ إذا قعد فى الصلاة، جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه، وفرش قدمه اليمنى، ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، وأشار بأصبعه.

وأيضا فليس فى حديث أبى داود عنه أن هذا كان فى الصلاة.

وأيضا لو كان فى الصلاة، لكان نافياً، وحديث وائل بن حجر مثبتا، وهو مقدم، وهو حديث صحيح، ذكره أبو حاتم فى صحيحه.

ثم كان يقول : [بين السجدتين] : «اللهم اغفر لى وارحمنى واجبرنى واهدنى، وارزقنى»، هكذا ذكره ابن عباس رضى الله عنهما ﷺ وذكر حذيفه أنه كان يقول « رب اغفر لى، رب اغفر لى».

وكان هديه ﷺ إطالة هذا الركن بقدر السجود، وهكذا الثابت عنه فى جميع الأحاديث، وفى الصحيح عن أنس رضى الله عنه : كان رسول الله ﷺ يقعد بين السجدتين حتى نقول : قد أوهم وهذه السنة تركها أكثر الناس من بعد انقراض عصر الصحابة، ولهذا قال ثابت : وكان أنس يصنع شيئا لا أراكم تصنعونه، يمكث بين السجدتين حتى نقول : قد نسى، أو قد أوهم.

وأما من حكم السنة ولم يلتفت إلى ما خالفها، فإنه لا يعبأ بما خالف هذا الهدى.

ثم كان ﷺ ينهض على صدور قدميه وركبتيه معتمداً على فخذيه كما ذكر عنه: وائل وأبو هريرة.، ولا يعتمد على الأرض بيديه وقد ذكر عنه مالك ابن الحويرث أنه كان لا ينهض حتى يستوى جالسا. وهذه هى التى تُسمى جلسة الاستراحة.

واختلف الفقهاء فيها هل هى من سنن الصلاة، فيستحب لكل أحد أن يفعلها، أو ليست من السنن، وإنما يفعلها من احتاج إليها؟ على قولين هما

روايتان عن أحمد رحمه الله. قال الخلال: رجع أحمد إلى حديث مالك بن الحويرث فى جلسة الاستراحة، وقال: أخبرنى يوسف بن موسى، أن أبا أمامة سئل عن النهوض، فقال : على صدور القدمين على حديث رفاعة.

وفى حديث بن عجلان ما يدل على أنه كان ينهض على صدور قدميه.

وقد روى عن عدة من أصحاب النبى ﷺ، وسائر من وصف صلاته ﷺ لم يذكر هذه الجلسة، وإنما ذكرت فى حديث أبى حُميد، ومالك بن الحويرث. ولو كان هديه ﷺ فعلها دائما، لذكرها كل من وصف صلاته ﷺ ومجردا فعله ﷺ لها لا يدل على أنها من سنن الصلاة، إلا إذا علم أنه فعلها على أنها سنة يقتدى به فيها، وأما إذا قدر أنه فعلها للحاجة، لم يدل على كونها سنة من سنن الصلاة، فهذا من تحقيق المناط فى هذه المسألة.

وكان إذا نهض، افتتح القراءة، ولم يسكت كما كان يسكت عند افتتاح الصلاة، فاختلف الفقهاء : هل هذا موضع استعاذة أم لا بعد اتفاقهم على أنه ليس موضع استفتاح؟ وفى ذلك قولان هما روايتان عن أحمد، وقد بناهما بعض أصحابه على أن قراءة الصلاة هل هى قراءة واحدة؟ فيكفى فيها استعاذة واحدة، أو قراءة كل ركعة مستقلة برأسها.

ولا نزاع بينهم أن الاستفتاح لمجموع الصلاة، والاكتفاء باستعاذة واحدة أظهر، للحديث الصحيح عن أبى هريرة أن النبى ﷺ كان إذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة بـ (الحمد لله رب العالمين) ولم يسكت وإنما يكفى استعاذة واحدة، لأنه لم يتخلل القراءتين سكوت، بل تخللهما ذكر، فهى كالقراءة الواحدة إذا تخللها حمد الله، أو تسبيح، أو تهليل، أو صلاة على النبى ﷺ ونحو ذلك.

وكان النبى ﷺ يصلى الثانية كالأولى سواء، إلا فى أربعة أشياء : السكوت، والاستفتاح، وتكبيرة الإحرام، وتطويلها كالأولى، فإنه ﷺ كان لا يستفتح، ولا يسكت، ولا يكبر للإحرام فيها، ويقصرها عن الأولى، فتكون الأولى أطول منها فى كل صلاة كما تقدم.

فإذا جلس للتشهد، وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى، ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، وأشار بأصبعه السبابة، وكان لا ينصبها نصبا، ولا ينيمها، بل يحنيها شيئاً، ويحركها شيئاً، كما تقدم فى حديث وائل بن حجر، وكان يقبض أصبعين وهما الخنصر والبنصر، ويحلق حلقة وهى الوسطى مع الإبهام ويرفع السبابة يدعو بها، ويرمى ببصره إليها، ويبسط الكف اليسرى على الفخذ اليسرى، ويتحامل عليها

وأما صفة جلوسه، فكما تقدم بين السجدتين سواء، يجلس على رجله اليسرى، وينصب اليمنى. ولم يرو عنه فى هذه الجلسة غير هذه الصفة.

وأما حديث عبد الله بن الزبير رضى الله عنه الذي رواه مسلم فى صحيحه أنه ﷺ كان إذا قعد فى الصلاة، جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه، وفرش قدمه اليمنى فهذا فى التشهد الأخير كما يأتى، وهو أحد الصفتين اللتين رويتا عنه.

ففى الصحيحين من حديث أبي حميد فى صفة صلاته ﷺ : «فإذا جلس فى الركعتين، جلس على رجله اليسرى، ونصب الأخرى، وإذا جلس فى الركعة الأخيرة، قدم رجله اليسرى ، ونصب اليمنى، وقعد على مقعدته فذكر أبو حميد أنه كان ينصب اليمنى وذكر ابن الزبير أنه كان يفرشها، ولم يقل أحد عنه ﷺ: إن هذه صفة جلوسه فى التشهد الأول، ولا أعلم

أحدا قال به، بل من الناس من قال : يتورك فى التشهدين، وهذا مذهب مالك رحمه الله.

ومنهم من قال: يفترش فيهما، فينصب اليمنى، ويفترش اليسرى، ويجلس عليها، وهو قول أبى حنيفة رحمه الله، ومنهم من قال : يتورك فى كل تشهد يليه السلام، ويفترش فى غيره، وهو قول الشافعى رحمه الله .

ومنهم من قال يتورك فى كل صلاة فيها تشهدان فى الأخير منهما، فرقا بين الجلوسين، وهو قول الإمام أحمد رحمه الله. ومعنى حديث ابن الزبير رضى الله عنه أنه فرش قدمه اليمنى : أنه كان يجلس فى هذا الجلوس على مقعدته، فتكون قدمه اليمنى مفروشة، وقدمه اليسرى بين فخذه وساقه، ومقعدته على الأرض، فوقع الاختلاف فى قدمه اليمنى فى هذا الجلوس: هل كانت مفروشة أو منصوبة؟

وهذا – والله أعلم – ليس اختلافا فى الحقيقة، فإنه كان لا يجلس على قدمه، بل يخرجها عن يمينه، فتكون بين المنصوبة والمفروشة، فإنها تكون على باطنها الأيمن، فهى مفروشة بمعنى أنه ليس ناصبا لها، جالسا على عقبه، ومنصوبة بمعنى أنه ليس جالسا على باطنها وظهرها إلى الأرض، فصح قول أبى حُميد ومن معه، وقول عبدالله بن الزبير، أو يقال : إنه ﷺ كان يفعل هذا وهذا، فكان ينصب قدمه، وربما فرشها أحياناً، وهذا أروح لها. والله أعلم.

ثم كان ﷺ يتشهد دائما فى هذه الجلسة، ويعلم أصحابه أن يقولوا: «التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».

وقد ذكر النسائى من حديث أبي الزبير عن جابر قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد، كما يعلمنا السورة من القرآن: «بسم الله، وبالله ، التحيات لله، والصلوات ، والطيبات، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أسأل الله الجنة، وأعوذ بالله من النار».

ولم تجيء التسمية فى أول التشهد إلا فى هذا الحديث، وله علة غير عنعنة أبى الزبير.

وكان ﷺ يخفف هذا التشهد جدا حتى كأنه على الرضف– وهى الحجارة المحماة – ولم ينقل عنه فى حديث قط أنه صلى عليه وعلى آله فى هذا التشهد، ولا كان أيضا يستعيذ فيه من عذاب القبر وعذاب النار، وفتنة المحيا والممات، وفتنة المسيح الدجال، ومن استحب ذلك، فإنما فهمه من عمومات وإطلاقات قد صح تبيين موضعها، وتقييدها بالتشهد الأخير.

ثم كان ينهض مكبرا على صدور قدميه وعلى ركبتيه معتمدا على فخذه كما تقدم، وقد ذكر مسلم فى صحيحه من حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنه عنهما أنه كان يرفع يديه فى هذا الموضع، وهى فى بعض طرق البخارى أيضا، على أن هذه الزيادة ليست متفقا عليها فى حديث عبد الله بن عمر، فأكثر رواته لا يذكرونها. وقد جاء ذكرها مصرحا به فى حديث أبى حُميد الساعدى قال : كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة، كبر، ثم رفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه، ويقيم كل عضو فى موضعه، ثم يقرأ، ثم يرفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه، ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه معتدلا لا يصوب رأسه ولا يقنع به، ثم يقول : سمع الله من

حمده، ويرفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه، حتى يقر كل عظم إلى موضعه، ثم يهوى إلى الأرض، ويجافى يديه عن جنبيه ثم يرفع رأسه، ويثنى رجله، فيقعد عليها، ويفتح أصابع رجليه إذا سجد، ثم يكبر، ويجلس على رجله اليسرى حتى يرجع كل عظم إلى موضعه، ثم يقوم فيصنع فى الأخرى مثل ذلك، ثم إذا قام من الركعتين رفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه كما يصنع عند افتتاح الصلاة، ثم يصلى بقية صلاته هكذا، حتى إذا كانت السجدة التى فيها التسليم، أخرج رجليه، وجلس على شقه الأيسر متوركاً. هذا سياق أبى حاتم فى صحيحه وهو فى صحيح مسلم أيضا، وقد ذكره الترمذى مصححا له من حديث على بن أبى طالب رضى الله عنه، عن النبى ﷺ أنه كان يرفع يديه فى هذه المواطن أيضاً.

ثم كان يقرأ الفاتحة وحدها، ولم يثبت عنه أنه قرأ فى الركعتين الأخريين بعد الفاتحة شيئاً، وقد ذهب الشافعى فى أحد قوليه وغيره إلى استحباب القراءة بما زاد على الفاتحة فى الأخريين، واحتج لهذا القول بحديث أبى سعيد الذى فى الصحيح : حزرنا قيام رسول الله ﷺ فى الظهر فى الركعتين الأولين قدر قراءة (ألم تنزيل السجدة)، وحزرنا قيامه فى الركعتين الأخريين قدر النصف من ذلك، وحزرنا قيامه فى الركعتين الأولين من العصر على قدر قيامه فى الركعتين الأخريين من الظهر، وفى الأخريين من العصر على النصف من ذلك.

وحديث أبى قتادة المتفق عليه ظاهر فى الاقتصار على فاتحة الكتاب فى الركعتين الأخريين

قال أبو قتادة رضى الله عنه: وكان رسول الله ﷺ يصلى بنا، فيقرأ فى الظهر والعصر فى الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين ، ويُسمعنا الآية أحياناً. زاد مسلم : ويقرأ فى الأخريين بفاتحة الكتاب، والحديثان غير صريحين فى محل النزاع. وأما حديث أبى سعيد، فإنما هو حزر منهم وتخمين، ليس إخباراً عن تفسير نفس فعله ﷺ.

وأما حديث أبى قتادة، فيمكن أن يراد به أنه كان يقتصر على الفاتحة، وأن يراد به أنه لم يكن يخل بها فى الركعتين الأخريين، بل كان يقرؤها فيهما، كما كان يقرؤها فى الأوليين، فكان يقرأ الفاتحة فى كل ركعة، وإن كان حديث أبى قتادة فى الاقتصار أظهر، فإنه فى معرض التقسيم، فإذا قال : كان يقرأ فى الأوليين بالفاتحة والسورة، وفى الأخريين بالفاتحة، كان كالتصريح فى اختصاص كل قسم بما ذكر فيه، وعلى هذا، فيمكن أن يقال: إن هذا أكثر فعله، وربما قرأ فى الركعتين الأخريين بشىء فوق الفاتحة.

الدعاء فى الصلاة
فى سبع مواضع

وأما المواضع التى كان يدعو فيها فى الصلاة، فسبعة مواطن.

أحدها: بعد تكبيرة الإحرام فى محل الاستفتاح.

الثانى: قبل الركوع وبعد الفراغ من القراءة فى الوتر والقنوت العارض فى الصبح قبل الركوع إن صح ذلك، فإن فيه نظراً.

الثالث: بعد الاعتدال من الركوع، كما ثبت ذلك فى صحيح مسلم من حديث عبد الله بن أبى أوفى: كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال : «سمع الله من حمده، اللهم ربنا لك الحمد، ملء السماوات، وملء الأرض، وملء ماشئت من شيء بعد، اللهم طهرنى بالثلج والبرد، والماء البارد، اللهم طهرنى من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الوسخ».

الرابع : فى ركوعه كان يقول : «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لى».

الخامس : فى سجوده ، وكان فيه غالب دعائه.

السادس: بين السجدتين.

السابع: بعد التشهد وقبل السلام، وبذلك أمر فى حديث أبى هريرة، وحديث فضالة بن عبيد وأمر أيضا بالدعاء فى السجود.

وأما الدعاء بعد السلام من الصلاة مستقبل القبلة أو المأمومين، فلم يكن ذلك من هديه ﷺ أصلا، ولا روى عنه بإسناد صحيح، ولا حسن.

وأما تخصيص ذلك بصلاتى الفجر والعصر، فلم يفعل ذلك هو ولا أحد من خلفائه، ولا أرشد إليه أمته، وإنما هو استحسان رآه من رآه عوضاً من السنة بعدهما، والله أعلم.

وعامة الأدعية المتعلقة بالصلاة إنما فعلها فيها، وأمر بها فيها، وهذا هو اللائق بحال المصلى، فإنه مقبل على ربه، يناجيه ما دام فى الصلاة، فإذا سلم منها، انقطعت تلك المناجاة، وزال ذلك الموقف بين يديه والقرب منه، فكيف يترك سؤاله فى حال مناجاته والقرب منه، والإقبال عليه، ثم يسأله إذا انصرف عنه ؟!

ولا ريب أن عكس هذا الحال هو الأولى بالمصلى، إلا أن هاهنا نكتة لطيفة، وهو أن المصلى إذا فرغ من صلاته، وذكر الله وهلله وسبحه وحمده وكبره بالأذكار المشروعة عقيب الصلاة، استحب له أن يصلى على النبى ﷺ بعد ذلك، ويدعو بما شاء، ويكون دعاؤه عقيب هذه العبادة الثانية، لا لكونه دبر الصلاة، فإن كل من ذكر الله، وحمده، وأثنى عليه، وصلى على رسول الله ﷺ استحب له الدعاء عقيب ذلك، كما فى حديث فضالة بن عبيد «إذا صلى أحدكم، فليبدأ بحمد الله والثناء عليه، ثم ليصل على النبى ﷺ، ثم ليدع بما شاء» قال الترمذى : حديث صحيح.

أذكار داخل الصلاة

وكان ﷺ يدعو فى صلاته فيقول : «اللهم إنى أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، اللهم إنى أعوذ بك من المأثم والمغرم».

وكان يقول فى صلاته أيضاً : «اللهم اغفر لى ذنبى، ووسع لى في دارى، وبارك لى فيما رزقتنى».

وكان يقول : «اللهم إنى أسألك الثبات فى الأمر، والعزيمة على الرشد، وأسألك شكر نعمتك، وحسن عبادتك، وأسألك قلبا سليما، ولسانا صادقاً وأسألك من خير ما تعلم، وأعوذ بك من شر ما تعلم، وأستغفرك لما تعلم».

وكان يقول فى سجوده «رب أعط نفسى تقواها، وزكها أنت خير من زكاها، أنت وليها ومولاها». وقد تقدم ذكر بعض ما كان يقول فى ركوعه وسجوده وجلوسه واعتداله فى الركوع.

والمحفوظ فى أدعيته ﷺ فى الصلاة كلها بلفظ الإفراد، كقوله : «رب اغفر لى وارحمنى واهدنى، وسائر الأدعية المحفوظة عنه، ومنها قوله فى دعاء الاستفتاح :«اللهم اغسلنى من خطاياى بالثلج والماء والبرد، اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب»... الحديث.

وروى الإمام أحمد رحمه الله وأهل السنن من حديث ثوبان عن النبى ﷺ: «لا يؤم عبد قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم، فإن فعل، فقد خانهم». قال ابن خزيمة فى صحيحه: وقد ذكر حديث «اللهم باعد بينى وبين خطاياى»....

الحديث قال : فى هذا دليل على رد الحديث الموضوع «لا يؤم عبد قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم، فإن فعل فقد خانهم». وشيخ الإسلام ابن تيمية يقول: هذا الحديث عندى فى الدعاء الذى يدعو به الإمام لنفسه وللمأمومين، ويشتركون فيه كدعاء القنوت ونحوه، والله أعلم.

فى هديه ﷺ

فى سجود السهو

ثبت عنه ﷺ أنه قال : «إنما أنا بشر مثلكم، أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكرونى».

وكان سهوه فى الصلاة من تمام نعمة الله على أمته، وإكمال دينهم ، ليقتدوا به فيما يشرعه لهم عند السهو، وهذا معنى الحديث المنقطع الذى فى الموطأ : «إنما أنسى أو أُنسى لأسن».

وكان ﷺ ينسى، فيترتب على سهوه أحكام شرعية تجرى على سهو أمته إلى يوم القيامة، فقام ﷺ من اثنتين فى الرباعية، ولم يجلس بينهما، فلما قضى صلاته، سجد سجدتين قبل السلام، ثم سلم، فأخذ من هذا قاعدة : أن من ترك شيئا من أجزاء الصلاة التى ليست بأركان سهواً، سجد له قبل السلام، وأخذ من بعض طرقه أنه : إذا ترك ذلك وشرع فى ركن، لم يرجع إلى المتروك، لأنه لما قام ، سبحوا ، فأشار إليهم : أن قوموا.

واختلف عنه فى محل هذا السجود، ففى الصحيحين من حديث عبد الله بن بحبة، أنه ﷺ قام من اثنتين من الظهر، ولم يجلس بينهما ، فلما قضى صلاته، سجد سجدتين، ثم سلم بعد ذلك.

وفى رواية متفق عليها : يكبر فى كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم.

وفى المسند من حديث يزيد بن هارون، عن المسعودى، عن زياد بن علاقة قال : صلى بنا المغيرة بن شعبة، فلما صلى ركعتين، قام ولم يجلس، فسبح به من خلفه، فأشار إليهم : أن قوموا، فلما فرغ من صلاته ، سلم ، ثم سجد سجدتين، وسلم، ثم قال: هكذا صنع بنا رسول الله ﷺ وصححه الترمذى.

وذكر البيهقى من حديث عبد الرحمن بن شماسة المهرى قال : صلى بنا عقبة بن عامر الجهنى، فقام وعليه جلوس، فقال الناس : سبحان الله، سبحان الله، فلم يجلس، ومضى على قيامه، فلما كان فى آخر صلاته، سجد سجدتى السهو وهو جالس، فلما سلم، قال : إنى سمعتكم آنفاً تقولون: سبحان الله لكيما أجلس، لكن السنة الذى صنعت.

وحديث عبد الله بن بحينة أولى لثلاثة وجوه :

أحدها: أنه أصح من حديث المغيرة.

الثانى : أنه أصرح منه، فإن قول المغيرة : وهكذا صنع بنا رسول الله ﷺ، يجوز أن يرجع إلى جميع ما فعل المغيرة، ويكون قد سجد النبى ﷺ فى هذا السهو مرة قبل السلام، ومرة بعده، فحكى ابن بحينة ما شاهده، وحكى المغيرة ما شاهده، فيكون كلا الأمرين جائزاً، ويجوز أن يريد المغيرة أنه ﷺ قام ولم يرجع، ثم سجد للسهو.

الثالث : أن المغيرة لعله نسى السجود قبل السلام وسجده بعده، وهذه صفة السهو، وهذا لا يمكن أن يقال فى السجود قبل السلام، والله أعلم.

وسلم ﷺ من ركعتين فى إحدى صلاتى العشى، إما الظهر، وإما العصر، ثم تكلم، ثم أتمها، ثم سلم، ثم سجد سجدتين بعد السلام والكلام، يكبر حين يسجد، ثم يكبر حين يرفع.

وذكر أبو داود والترمذى أن النبى ﷺ صلى بهم، فسجد سجدتين، ثم تشهد، ثم سلم. وقال الترمذى : حسن غريب

وصلى يوما فسلم وانصرف، وقد بقى من الصلاة ركعة، فأدركه طلحة بن عبيدالله، فقال: نسيت من الصلاة ركعة، فرجع فدخل المسجد، وأمر بلالا فأقام الصلاة، فصلي للناس ركعة ذكره الإمام أحمد رحمه الله.

وصلى الظهر خمساً ، فقيل له: زيد فى الصلاة؟ قال: وما ذاك؟ قالوا: صليت خمساً.، فسجد سجدتين بعدما سلم. متفق عليه.

وصلى العصر ثلاثاً، ثم دخل منزله ، فذكره الناس، فخرج فصلى بهم ركعة، ثم سلم، ثم سجد سجدتين، ثم سلم.

فهذا مجموع ما حفظ عنه ﷺ من سهوه فى الصلاة، وهو خمسة مواضع، وقد تضمن سجوده فى بعضه قبل السلام، وفى بعضه بعده.

فقال الشافعى رحمه الله : كله قبل السلام.

وقال أبو حنيفة رحمه الله : كله بعد السلام

وقال مالك رحمه الله : كل سهو كان نقصانا في الصلاة، فإن سجوده قبل السلام، وكل سهو كان زيادة فى الصلاة، فإن سجوده بعد السلام، وإذا اجتمع سهوان: زيادة ونقصان، فالسجود لهما قبل السلام.

قال أبو عمر بن عبد البر: هذا مذهبه لا خلاف عنه فيه، ولو سجد أحد عنده لسهوه بخلاف ذلك، فجعل السجود كله بعد السلام، أو كله قبل السلام، لم يكن عليه شيء، لأنه عنده من باب قضاء القاضي باجتهاده، لاختلاف الآثار المرفوعة، والسلف من هذه الأمة في ذلك.

وأما الإمام أحمد رحمه الله، فقال الأثرم : سمعت أحمد بن حنبل يُسأل عن سجود السهو : قبل السلام، أم بعده؟ فقال : في مواضع قبل السلام، وفي مواضع بعده، كما صنع النبي ﷺ حين سلم من اثنتين، ثم سجد بعد السلام، على حديث أبي هريرة في قصة ذي اليدين.

ومن سلم من ثلاثة سجد أيضا بعد السلام على حديث عمران بن حصين. وفي التحري يسجد بعد السلام على حديث ابن مسعود، وفي القيام من اثنتين يسجد قبل السلام على حديث ابن بحينة وفي الشك يبني على اليقين، ويسجد قبل السلام على حديث أبي سعيد الخدري وحديث عبد الرحمن بن عوف.

قال الأثرم : فقلت لأحمد بن حنبل : فما كان سوى هذه المواضع ؟ قال : يسجد فيها كلها قبل السلام، لأنه يتم ما نقص من صلاته ، قال : ولولا ما روى عن النبي ﷺ، لرأيت السجود كله قبل السلام، لأنه من شأن الصلاة، فيقضيه قبل السلام، ولكن أقول : كل ما روى عن النبي ﷺ أنه سجد فيه بعد السلام، فإنه يسجد فيه بعد السلام، وسائر السهو يسجد فيه قبل السلام.

وقال داود بن علي: لا يسجد أحد للسهو إلا في الخمسة المواضع التي سجد فيها رسول الله ﷺ . انتهى.

وأما الشك ، فلم يعرض له ﷺ ، بل أمر فيه بالبناء على اليقين، وإسقاط الشك، والسجود قبل السلام. فقال الإمام أحمد : الشك على وجهين: اليقين، والتحرى، فمن رجع إلى اليقين، ألغى الشك، وسجد سجدتى السهو قبل السلام على حديث أبى سعيد الخدرى، وإذا رجع إلى التحرى وهو أكثر الوهم، سجد سجدتى السهو بعد السلام على حديث ابن مسعود الذى يرويه منصور... انتهى.

وأما حديث أبى سعيد، فهو «إذا شك أحدكم فى صلاته، فلم يدر كم صلى أثلاثا أم أربعاً، فليطرح الشك، وليبن على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم».

وأماحديث ابن مسعود، فهو «إذا شك أحدكم في صلاته، فليتحر الصواب، ثم ليسجد سجدتين» متفق عليهما. وفى لفظ الصحيحين، «ثم يسلم، ثم يسجد سجدتين» وهذا هو الذي قال الإمام أحمد، وإذا رجع إلى التحرى ، سجد بعد السلام.

والفرق عنده بين التحرى واليقين، أن المصلى إذا كان إماما بنى على غالب ظنه وأكثر وهمه، وهذا هو التحرى، فيسجد له بعد السلام على حديث ابن مسعود، وإن كان منفرداً، بنى على اليقين، وسجد قبل السلام على حديث أبي سعيد، وهذه طريقة أكثر أصحابه فى تحصيل ظاهر مذهبه،

وعنه : روايتان أخريان: إحداهما : أنه يبنى على اليقين مطلقاً، وهو مذهب الشافعى ومالك، والأخرى : على غالب ظنه مطلقاً، وظاهر نصوصه إنما يدل على الفرق بين الشك، وبين الظن الغالب القوى، فمع الشك يبنى

على اليقين، ومع أكثر الوهم أو الظن الغالب يتحرى، وعلى هذا مدار أجوبته. وعلى الحالين حمل الحديثين، والله أعلم.

وقال أبو حنيفة رحمه الله فى الشك : إذا كان أول ما عرض له، استأنف الصلاة، فإن عرض له كثيراً، فإن كان له ظن غالب، بنى عليه، وإن لم يكن له ظن، بنى على اليقين.

الوضوء والغسل والصلاة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين وإمام المتقين وسيد الخلق أجمعين نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد ...

فيقول العبد الفقير إلى الله تعالى (محمد بن صالح العثيمين): هذه رسالة صغيرة فى الوضوء والغسل والصلاة على حسب ما جاء فى الكتاب والسنة.

الوضوء

الوضوء : طهارة واجبة من الحدث الأصغر كالبول والغائط والريح والنوم العميق وأكل لحم الإبل.

كيفية الوضوء :

١- أن ينوى الوضوء بقلبه بدون نطق بالنية لأن النبى ﷺ، لم ينطق بالنية فى وضوئه ولا صلاته ولا شىء من عباداته ولأن الله يعلم مافى القلب فلا حاجة أن يخبر عما فيه.

٢- ثم يسمى فيقول : «بسم الله».

٣- ثم يغسل كفيه ثلاث مرات.

٤- ثم يتمضمض ويستنشق بالماء ثلاث مرات.

٥- ثم يغسل وجهه ثلاث مرات من الأذن إلى الأذن عرضا ومن منابت شعر الرأس إلى أسفل اللحية طولا.

٦- ثم يغسل يديه ثلاث مرات من رؤوس الأصابع إلى المرفقين يبدأ باليمنى ثم اليسرى.

٧- ثم يمسح رأسه مرة واحدة يبل يديه ثم يمرها من مقدم رأسه إلي مؤخره ثم يعود إلى مقدمه.

٨- ثم يمسح أذنيه مرة واحدة يدخل سبابتيه فى صماخهما ويمسح بإبهاميه ظاهرهما.

٩- ثم يغسل رجليه ثلاث مرات من رؤوس الأصابع إلى الكعبين يبدأ باليمنى ثم اليسرى.

الغسل

الغسل : طهارة واجبة من الحدث الأكبر كالجنابة والحيض.

كيفية الغسل :

١- أن ينوى الغسل بقلبه بدون نطق بالنية.

٢- ثم يسمى فيقول : «بسم الله».

٣- ثم يتوضأ وضوء كاملا.

٤- ثم يحثى الماء على رأسه فإذا أرواه أفاض عليه ثلاث مرات.

٥- ثم يغسل سائر بدنه.

التيمـــم

التيمم : طهارة واجبة بالتراب بدلا عن الوضوء والغسل لمن لم يجد الماء أو تضرر باستعماله.

كيفية التيـمم :

أن ينويه عما تيمم عنه من وضوء أو غسل ثم يضرب الأرض أو مايتصل بها من الجدران ويمسح وجهه وكفيه.

الصــلاة

الصلاة : عبادة ذات أقوال وأفعال أولها التكبير وآخرها التسليم.

وإذا أراد الصلاة فإنه يجب عليه أن يتوضأ إن كان عليه حدث أصغر أو يغتسل إن كان عليه حدث أكبر أو يتيمم إن لم يجد الماء أو تضرر باستعماله وينظف بدنه وثوبه ومكان صلاته من النجاسة.

كيفية الصلاة :

١- أن يستقبل القبلة بجميع بدنه بدون إنحراف ولا التفات.

٢- ثم ينوى الصلاة التى يريد أن يصليها بقلبه بدون نطق بالنية.

٣- ثم يكبر تكبيرة الإحرام فيقول : «الله أكبر» ويرفع يديه إلى حذو منكبيه عند التكبير.

٤- ثم يضع كف يده اليمنى على ظهر كف يده اليسرى فوق صدره.

٥- ثم يستفتح فيقول : «اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب. اللهم نقنى من خطاياى كما يُنقى الثوب الأبيض من الدنس. اللهم اغسلنى من خطاياى بالماء والثلج والبرد».

أو يقول : «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك».

٦- ثم يتعوذ فيقول : «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم».

٧- ثم يبسمل ويقرأ الفاتحة فيقول :

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٣) مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ (٤) إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (٥) اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ (٦) صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ (٧) ﴾ [الفاتحة]

٨- ثم يقرأ ما تيسر من القرآن. ويطيل القراءة فى صلاة الصبح.

٩- ثم يركع أى يحنى ظهره تعظيما لله ويكبر عند ركوعه ويرفع يديه إلى حذو منكبيه. والسنة أن يهصر ظهره ويجعل رأسه حياله ويضع يديه على ركبتيه مفرجتى الأصابع.

١٠- ويقول فى ركوعه : «سبحان ربى العظيم ثلاث مرات» وإن زاد «سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لى» فحسن.

١١- ثم يرفع رأسه من الركوع قائلا : «سمع الله لمن حمده» ويرفع يديه حينئذ إلى حذو منكبيه.

والمأموم لا يقول سمع الله لمن حمده وإنما يقول بدلها: «ربنا ولك الحمد».

١٢- ثم يقول بعد رفعه . «ربنا ولك الحمد . ملء السموات وملء الأرض وملء ماشئت من شيء بعد».

١٣- ثم يسجد خشوعاً لله السجدة الأولى. ويقول عند سجوده : «الله أكبر» ويسجد على أعضائه السبعة، الجبهة مع الأنف، والكفين، والركبتين، وأطراف القدمين، ويجافى عضديه عن جنبيه، ولا يبسط ذراعيه على الأرض، ويستقبل برؤوس أصابعه القبلة.

١٤- ويقول فى سجوده : «سبحان ربى الأعلى» ثلاث مرات وإن زاد «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لى» فحسن.

١٥- ثم يرفع رأسه من السجود قائلا : «الله أكبر».

١٦- ثم يجلس بين السجدتين على قدمه اليسرى، وينصب قدمه اليمنى، ويضع يده اليمنى على طرف فخذه الأيمن مما يلى ركبته، ويقبض منها الخنصر والبنصر، ويرفع السبابة ويحركها عند دعائه، ويجعل طرف الإبهام مقرونا بطرف الوسطى كالحلقة، ويضع يده اليسرى مبسوطة الأصابع على طرف فخذه الأيسر مما يلى الركبة.

١٧- ويقول فى جلوسه بين السجدتين : «رب اغفر لى وارحمنى واهدنى وارزقنى واجبرنى وعافنى».

٨- ثم يسجد السجدة الثانية كالأولى فيما يقال ويفعل، ويكبر عند سجوده.

١٩- ثم يقوم من السجدة الثانية قائلا : «الله أكبر» ويصلى الركعة الثانية كالأولى فيما يقال ويفعل إلا أنه لا يستفتح فيها.

٢٠- ثم يجلس بعد انتهاء الركعة الثانية قائلا: «الله أكبر» ويجلس كما جلس بين السجدتين سواء.

٢١- ويقرأ التشهد فى هذا الجلوس فيقول : «التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد. وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد. أعوذ بالله من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال».

ثم يدعو ربه بما أحب من خيرى الدنيا والآخرة.

٢٢- ثم يسلم عن يمينه قائلا: «السلام عليكم ورحمة الله». وعن يساره كذلك.



الفهرس

الموضوعات	صفحة
المقدمة .	٣
الحث على الصلاة فى القرآن .	٥
الحث على الصلاة فى السنة .	٧
فضل الصلاة فى القرآن.	٨
فضل الصلاة فى السنة النبوية الشريفة .	١١
الأمر بالصلوات المكتوبة وفضلها .	١٢
الخصائص التى فى الصلاة .	١٤
الخشوع فى الصلاة .	١٩
الفوائد الطبية للصلاة .	٢٠
فوائد توقيت الصلاة صحيا .	٢٠
أهمية صلاة العصر .	٢١
أوقات لا صلاة فيها .	٢١
تسوية الصفوف .	٢٢
الإطمئنان فى الصلاة .	٢٢
فى كيفية الصلاة .	٢٣
الصلاة وفاتحة الكتاب .	٢٤
وضع اليمنى على اليسرى .	٢٥
متى السجود.	٢٥

تابع الفهرس

الموضوعات	صفحة
لا يرفع المأموم رأسه قبل الإمام .	٢٥
الذكر فى الركوع والسجود .	٢٦
الدعاء عند الرفع من الركوع .	٢٧
الدعاء بين السجدتين .	٢٧
فى كيفية السجود .	٢٧
فى صلاة فجر الجمعة .	٢٧
من صيغ الدعاء فى السجود .	٢٨
قنوات الوتر .	٢٨
دعاء فى الصلاة .	٢٩
التسليم .	٢٩
النافلة فى البيت والفريضة فى المسجد .	٢٩
يوم الجمعة .	٣٠
فضيلة السجود .	٣٠
حكم تارك الصلاة وعقوبته .	٣١
مرتبة الصلاة بين الفروض الإسلامية .	٣٣
كيف فرضت الصلاة .	٣٤
اقامة الصلاة .	٣٧
الصلاة كفارة للذنوب .	٤٠

تابع الفهرس

الموضوعات	صفحة
الخشوع فى الصلاة .	٤٤
تشتت الذهن فى الصلاة .	٤٦
فى هديه ﷺ فى الصلاة .	٤٩
الدعاء فى الصلاة فى سبع مواضع .	٨٢
أذكار داخل الصلاة.	٨٤
فى هديه ﷺ فى سجود السهو .	٨٥
الوضوء والغسل والصلاة .	٩٠
الوضوء .	٩٠
كيفية الوضوء.	٩٠
الغسل .	٩١
كيفية الغسل .	٩١
التيمم .	٩٢
كيفية التيمم .	٩٢
الصلاة .	٩٢
كيفية الصلاة .	٩٢
الفهرس .	٩٧